

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
کتاب: مجموعه: شرح ایساغوجی
مؤلف
مترجم
شمارهٔ قفسه ١٧٩٠٥
شماره ثبت کتاب ٢٩٠٧٠
خطی
کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
١٧٩٠٥

المجاز اللغوي وهو استعمال اللفظ في غير ما وضع له والحقيقي
وهو صرف اللفظ الى غير ما وضع له والمجاز اللغوي على قسمين
مجاز مرسل وهو ان يستعمل اللفظ في غير ما وضع له لعلاقة
غير التشبيه وغير المرسل وهو ان يستعمل اللفظ في غير ما وضع له
لعلاقة التشبيه



بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وتمم بالخير

قال الشيخ الامام العلامة افضل المتاخرين قدوة الحكماء الراسخين اثير الدين الابهري طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه نحمد الله على توفيقه ونسأله هداية طريقه ونصلي على محمد وعترته اما بعد فهذه رسالة في المنطق اوردنا فيها ما يجب استحضاره لمن يبتدئ في شيء من العلوم مستعينا بالله انه مفيض الخير والجود منها ايساغوجي اللفظ الدال على تمام ما وضع

ما وضع له بالمطابقة وعلى جزئه بالتضمن وعلى ما يلازمه في الذهن بالالتزام كالانسان فانه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة وعلى احدهما بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام اللفظ اما مفرد وهو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه كالانسان واما مؤلف وهو الذي ليس كذلك كرامي الحجارة فالمفرد اما كلي وهو الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه كالانسان واما جزئي وهو

الذي يخالفه كزيد والكلي إمّا ذاتي وهو الذي لا يخرج عن
حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة إلى الإنسان والفرس وإمّا
عرضي وهو الذي يخالفه كالضاحك بالنسبة إلى الإنسان
والذاتي إمّا مقولًا في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة
أي في جواب سؤال
كالحيوان بالنسبة إلى الإنسان والفرس وهو الجنس ويرسم
بأنه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو
وإمّا مقولًا في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معًا كا
الإنسان بالنسبة إلى زيد وعمرو وهو النوع ويرسم بأنه كلي
مقول

مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في
جواب ما هو وإمّا غير مقول في جواب ما هو بل هو مقول
في جواب أيّ شيء هو في ذاته وهو الذي يميز الشيء
عمّا يشاركه في الجنس كالناطق بالنسبة إلى الإنسان
وهو الفصل ويرسم بأنه كلي يقال على الشيء في جواب
أيّ شيء هو في ذاته والعرضي إمّا أن يمتنع انفكاكه
عن الماهية وهو العرض اللازم أو لا يمتنع وهو العرض
المفارق وكل واحد منهما إمّا أن يختص بحقيقة واحدة

وهو الخاصة كالضاحك بالقوة أو بالفعل للإنسان و
يرسم بأنها كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط
قولًا عرضيًا وإمّا أن يعم حقائق فوق حقيقة واحدة
وهو العرض العام كالمتنفس بالفعل والقوة للإنسان
وغيره من الحيوانات ويرسم بأنه كلي يقال على ما
تحت حقائق مختلفة قولًا عرضيًا القول الشارح
المعرّف قول دالّ على ماهية الشيء وهو الذي يتركب عن
جنس الشيء القريب وفصله القريب كالحيوان الناطق
بالنسبة

بالنسبة إلى الإنسان وهو الحد التام والحد الناقص وهو
هو الذي يتركب عن جنسه البعيد وفصله القريب كالجسم
الناطق بالنسبة إلى الإنسان والرسم التام وهو الذي
يتركب عن جنس الشيء القريب وخاصته اللازمة كا
لحيوان الضاحك في تعريف الإنسان والرسم الناقص
هو الذي يتركب عن العرضيات التي تختص جملتها
بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الإنسان إنه ماشٍ على
قدميه عريض الأظفار بادي البشرة مستقيم القامة

ضاحك بالطبع القضايا القضية قول يصح ان يقال لقائله
انه صادق فيه او كاذب فيه وهي اما حملية كقولنا
زيد كاتب واما شرطية متصلة كقولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود واما شرطية منفصلة كقولنا هذا
العدد اما ان يكون زوجا او فردا والجزء الاول من الحملية
يسمى موضوعا والثاني محمولا والجزء الاول من الشرطية
يسمى مقدما والثاني تاليا والقضية اما موجبة كقولنا زيد كاتب
واما سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب وكل واحد منهما اما
مخصوصة

مخصوصة كما ذكرنا واما كلية مسورة كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء
من الانسان بكاتب واما جزئية مسورة كقولنا بعض الانسان
كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب واما ان لا يكون كذلك وتسمى
مهملة كقولنا الانسان كاتب والانسان ليس بكاتب والمتصلة
اما لزومية كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما
اتفاقية كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق والمنفصلة
اما حقيقية كقولنا هذا العدد اما زوج او فرد وهي مانعة الجمع والخلو
كما ذكرنا واما مانعة الجمع فقط كقولنا هذا الشيء اما ان يكون شجرا

او حجرا واما مانعة الخلو فقط كقولنا زيد اما ان يكون في البحر
واما ان لا يغرق وقد يكون المنفصلات ذوات الاجزاء الثلثة
كقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو والتناقض هو
اختلاف قضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون
احديهما صادقة والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب وزيد
ليس بكاتب ولا يتحقق ذلك في المخصوصتين الا بعد اتفاقهما فيهما
في ثمانية اشياء الموضوع والمحمول والزمان والمكان والاضافة
والقوة والفعل والجزء والكل والشرط ونقيض الموجبة الكلية

انما هي السالبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس
بحيوان ونقيض السالبة الكلية انما هي الموجبة الجزئية كقولنا لا شيء
من الانسان بحيوان وبعض الانسان حيوان والمحصورتان لا يتحقق
التناقض بينهما الا بعد اختلافهما في الكلية والجزئية لان
الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان
بكاتب والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض
الانسان ليس بكاتب والعكس هو ان يصير الموضوع محمولا
والمحمول موضوعا مع بقاء السلب والايجاب بحاله والتصديق والتكذيب

بخلاف الموجبة الكلية لا تنعكس كلية اذ يصدق قولنا كل انسان
حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان بل تنعكس موجبة جزئية لانا
اذا قلنا كل انسان حيوان يصدق قولنا بعض الحيوان انسان فانا
نجد الموضوع شيئا موصوفا بالانسان والحيوان فيكون بعض الحيوان
انسان والموجبة الجزئية تنعكس جزئية بهذه الحجة ايضا والسالبة
الكلية تنعكس كلية وذلك لانه اذا صدق قولنا لا شيء من الانسان
بحجر صدق لا شيء من الحجر بالانسان والسالبة الجزئية لا عكس لها
لانه يصدق قولنا بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق عكسه وهو قولنا

بعض

بعض الانسان ليس بحيوان القياس قول مؤلف من اقوال
متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر وهو اما اقتراني كقولنا كل جسم
مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث واما استثنائي كقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار موجود
ولكن النهار ليس بموجود فالشمس ليس بطالعة والمكرر بين مقدمتي
القياس فصاعدا يسمى حدا اوسط وموضوع المطلوب يسمى الاصغر
ومحموله يسمى حدا اكبر والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى الصغرى
والتي فيها الاكبر تسمى الكبرى وهيئة التأليف من الصغرى

والكبرى شكلا والاشكال اربعة لان الحد الاوسط ان كان
محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول وان كان
بالعكس فهو الشكل الرابع وان كان موضوعا فيهما فهو الشكل
الثالث او محمولا فيهما فهو الشكل الثاني فهذه الاشكال الاربعة
مذكورة في المنطق والشكل الرابع منها بعيد من الطبع جدا والذي
له طبع مستقيم وعقل سليم لا يحتاج الى رد الثاني الى الاول بعكس
الكبرى والثالث يرتد اليه بعكس الصغرى والرابع يرتد بعكس
الترتيب او المقدمتين جميعا والكامل البين الانتاج هو الاول

وانما

وانما ينتج الثاني عند اختلاف مقدمتيه بالسلب والايجاب و
الشكل الاول هو الذي جعل معيارا للعلوم فنورده ههنا ليجعل
دستورا وينتج منه المطلوب وشرط انتاجه ايجاب الصغرى وكلية
الكبرى وضروبه المنتجة اربعة الضرب الاول كل جسم مؤلف
وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث والثاني كل جسم مؤلف ولا شيء
من المؤلف بقديم فلا شيء من الجسم بقديم والثالث بعض الجسم مؤلف
وكل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث والرابع بعض الجسم مؤلف ولا
شيء من المؤلف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم القياس الاقتراني

القياس

اما ان يتركب من الحمليتين كما مر واما من المتصلتين كقولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج
كلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة واما من المنفصلتين كقولنا
كل عدد اما فرد او زوج وكل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد
ينتج من هاتين المقدمتين المنفصلتين كل عدد اما فرد او زوج
الزوج او زوج الفرد واما من حملية ومتصلة كقولنا كلما كان هذا
انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا انسانا فهو
جسم واما من حملية ومنفصلة كقولنا كل عدد اما زوج او فرد وكل زوج

منقسم

منقسم بمتساويين ينتج كل عدد اما فرد او منقسم بمتساويين
واما من متصلة ومنفصلة كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان
وكل حيوان اما ابيض او اسود ينتج كلما كان هذا انسانا فهو
اما ابيض او اسود واما القياس الاستثنائي فالشرطية الموضوعة
فيه ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي
كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان فيكون حيوانا
واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم كقولنا ان كان هذا انسانا
فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فيكون ليس بانسان وان كانت

منفصلة فاستثناء عين احد الجزئين ينتج نقيض الثاني كقولنا
العدد اما زوج او فرد لكنه زوج ينتج انه ليس بفرد واستثناء نقيض
احدهما ينتج عين الآخر كقولنا العدد اما زوج او فرد لكنه
ليس بزوج ينتج انه فرد والبرهان هو قياس مؤلف من مقدمات
يقينية لانتاج اليقيني اما اليقينيات فاقسام ستة منها
اوليات كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء
ومشاهدات كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة ومجربات
كقولنا السقمونيا مسهل للصفراء وحدسيات كقولنا نور القمر

مستفاد

مستفاد من نور الشمس ومتواترات كقولنا محمد صلى الله عليه وسلم ادعى
النبوة واظهر المعجزة على يديه وقضايا قياساتها معها كقولنا الاربعة زوج
بسبب وسط حاضر في الذهن وهو الانقسام بمتساويين واما الجدل
فهو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة والخطابة قياس مؤلف من
مقدمات مقبولة من شخص معتقد فيه او مظنونة والشعر
قياس مؤلف من مقدمات متخيلة تنبسط منها النفس او تنقبض والمغالطة
قياس مؤلف من مقدمات شبيهة بالحق او بالمشهورة والسفسطة قياس مؤلف
من مقدمات وهمية كاذبة والعمدة هي البرهان لا غير وليكن هذا آخر
تمت تمت
نظام شد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل منطق الانسان مظهر المعلومات وميسر
طريقا لتحصيل المجهولات والصلوة على رسوله محمد ن المبعوث
بالحجج والبينات وعلى آله واصحابه معادن الكرامات ومنبع المروات
اما بعد فلما كان المختصر الموسوم بايساغوجي للشيخ الامام
افضل المتأخرين اثير الدين الابهري طيب الله ثراه وجعل الجنة
مثواه جامعا لغرر فوائد علم الميزان ودرر زوائد علم البرهان
وهمم الطلبة ممتدة الاعناق الى اقتناء ذخائره في كل زمان
وحاجتهم

وحاجتهم نطقت بطلب كشف سرائره بلا لسان كتبت بعون الله تعالى
حواشي لتنزيل من المواضع المشكلة شبههم ونظمت فرائد فكري
قلائد على اعناقهم ... تيجان العلم اعلام معالمه ...
الافلاس واثار مبانيه من رفعته بالاندراس والجهل رايات
دولته رافعة وآيات نصرته واضحة ... الاوضح الى اوج القبول
اوصل ... الناس ... تابع للاخس الارذل وتوسلت به
الى حضرت من شرفه الله تعالى باحياء معالم الفضائل دارست وقع
حلت به الى ... الله تعالى باعلاء ... الفواضل الطالا

وهو المخدوم الاعظم ولي الايادي والنعم ... الظاهر والفخر
الباهرة اللائحة من غرته الغراء مواسم السعادة الازلية الفائحة من طيبة
ودائع الدولة الابدية في المهد ينطق عن صفات جبهته اثار النجابة جرته
البرهان غياث الاسلام ومغيث المسلمين الامير ابن الامير ابن الامير
محمد لا زالت رايات العلم في ايام دولته عالية وقيمته من الادب
بهية غالية اللهم حققه بالكمالات العلمية والعملية وارزقه الى
ياسة الدينية والدنيوية لان طوالع الاقبال بالنجابة الى ...
هذه الوقادة بهيئة ونتائج الافكار بالاضافة الى طبعه النقاد
فهو

فهو باتفاق هذا الكتاب اولى وبالحاقه احرى وانا اسأل الله تعالى
ان ينتفع به الطالبين انه ولي ذلك النفع وهو حسبي ونعم الوكيل

قال نحمد الله على توفيقه ونسأله هداية طريقه ونصلي على محمد وعترته
اجمعين الطيبين الطاهرين اقول الحمد معناه على ما ذهب اليه المحققون
هو الثناء والنداء على الجميل من نعمة او غيرها والمراد بالثناء الاتيان بما
بواسطة اللسان وقوله من نعمة او غيرها للاشعار بعموم المتعلق
بعد تمام التعريف للحمد والحاجة اليه قيل على جهة التعظيم احتراز
عن الاستهزاء لانه ليس ثناء حقيقة لان الثناء انما هو بقصد التعظيم

لا يجب التلفظ ولا حاجة الى تقييد الجميل بالاختيار احترازا عن المدح لانه

ليس بشرط في الحمد ايضا بدليل قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا والمقام

الماثور وابعثه مقاما محمودا ان الذي وعدته والجميل على الوصف الجائز او صفاته

بوجه من قاصر كما في الكتاب الكريم والاسلوب الحكيم صرف عن الظاهر على ان من

من يقول بكون الجميل الاختياري ماخوذا في الجميل انما هو يقول بكونه ملحوظا

فيه بحسب النقل وانه لا فرق فيه بين الحمد والمدح صرح به صاحب الكشاف

حيث قال وكل ذي لب اذا رجع الى بصيرته لا يخفى عليه ان الانسان

لا يمدح بغير فعله وقد نعى الله تعالى على الذين انزل عليهم ولا تحسبن

الذين

الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا

الآية ثم قال كيف ذلك وان العرب يمدح بالجمال وحسن الوجه

فاجاب عنه بان الذي سوغ ذلك ان حسن المنظر يشعر بمخبر

مرضي واخلاق محمودة ثم نقل عن علماء البيان تخطئة المادح

على غير الاختياري وجعله غلطا ومخالفا للمعقول والمنقول وقيل

المدح على الجميل الاختياري ... صرح فيه بان الاخذ الاختياري

في الحمد انما هو بحسب النقل وانه لا فرق فيه بين الحمد والمدح والشكر

فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب الانعام فيكون متعلقه خاصا

مورده عاما والحمد على العكس فيجتمعان معا صدقا وجودا في

صفة ويفترق كل واحد عن الاخر عند وجود احد الخاصتين فقط

فيكون بينهما عموم وخصوص من وجه واختار الجملة الفعلية ثم قال

الحمد لله جريا على الاصل وقصدا الى اظهار العجز عن الحمد على وجه

الثبات والدوام والتوفيق جعل فعل العبد موافقا لما يحبه ويرضى

به حقه والهداية هي الدلالة الموصلة الى البغية والوصول معتبر

في مفهومها بدليل ان الضلالة تجري في مقابلتها وعدم الوصول

معتبر فيها ولانه يمدح بها كما يمدح بالايمان ومن المعلوم

ان الدليل

ان الدليل على المطلوب لا يستحق المدح ما لم يوصل الى المطلوب انما

يستحق الذم فان الابتداء متعارفها والمطاوعة حصول الاثر

عند تعلق الفعل المتعدي بمفعول نحو اجمعت فاجتمع والمطاوع

لا يخالف الاصل واما قوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا

العمى على الهدى فمجاز عن اعطائه اسباب الهداية وفيه ان

اختار الفعلية هنا مثل ما ذكرنا وليكون الصلاة على نمط الحمد

والمشهور ان الصلاة حقيقة في الدعاء لغة وفي الاركان المخصوصة

شرعا فيكون الصلاة المسندة الى العبد حقيقة ومثل صلى الله عليه وسلم

مجاز بمعنى الرحمة ولعل العلاقة ان الدعاء سبب الرحمة ولكن المذكور في
الكشاف في اول سورة القرآن الصلوة حقيقتها تحريك الصلوين سميت الاركان
المخصوصة بها لتحريك الصلوين فيها ثم سميت الدعاء صلوة تشبيها للداعي بالمصلي
في تخشعه فيكون الصلوة في الدعاء استعارة وفي الاركان حقيقة او مجازا
مرسلا واما مثل قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي فمحمول على المعنى
المراد بمعنى مجازي اعم من المعنى الحقيقي وهو ايصال النفع والايصال
واحد ولا اختلاف فيه طريقه قال اما بعد فهذه رسالة في المنطق اقول
المنطق علم يعرف به تمييز فكر السالم عن فاسده واصله الموضوع في رسالة

عدة اصطلاحات يجب استحضارها لمن شرع من العلوم ليكون على بصيرة في العمل
منها ايساغوجي فالمراد بها الكليات الخمس وايساغوجي اسم حكيم من حكماء
اليونان ينسب اليه الكليات الخمس فالمراد بها هي النوع والجنس والفصل
والخاصة والعرض العام وبيانها المقصودة بالنظر هنا لكن لما كانت معرفتها
موقوفة على معرفة الدلالة واقسام اللفظ قدم بحثهما عليها وذلك
اما لان هذه الاصطلاحات لا يمكن معرفتها الا بالافادة من ماهر بها والا
ستفادة لا تحصل الا بالالفاظ الدالة على المعاني والدلالة اللفظية تختلف
من الالفاظ باعتبار الدلالة على المعاني على ما صرح به المصنف بعد ذلك حيث قسم

اللفظ المفرد اي الكليات الخمس فتوقف معرفتها على معرفة الدلالة و
اقسام اللفظ ثم معرفة اقسام اللفظ موقوفة على معرفة الدلالة كما لا يخفى
عليه فلذلك قدم بحث الدلالة عليها وهي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به
العلم بشيء آخر والشيء الاول هو الدال والثاني هو المدلول والدال ان كان
لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية والدلالة اللفظية ان توقفت
على الوضع فهو وضعية والا فغير وضعية وغير الوضعية الدلالة بحسب
اقتضاء الطبع طبعية كدلالة اح اح على وجع الصدر والا فعقلية كدلالة لفظ
المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ وغير اللفظية الدلالة بحسب الوضع

فوضعية

بل ما يكون بحسب اقتضاء طبع اللافظ وان كان للعقل
مدخل فيها صح صح

فوضعية كدلالة الخط على اللفظ والا فعقلية كدلالة الدخان على النار
وليس المراد بالدلالة العقلية ما لا يكون للطبع مدخل فيه والا يلزم ان يكون
جميع الدلالة عقلية بل المراد ان يكون بحسب العقل فقط من غير دخل الوضع
والطبع وبالدلالة الطبعية ما لا يكون للعقل مدخل فيها والمقصود هنا الى
اللفظية الوضعية وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى للعلم بوضعه
ولما كانت الدلالة نسبة بين اللفظ والمعنى بل بينهما وبين السامع تعلق بها
تارة الى اللفظ فيقال يكون اللفظ وتارة الى المعنى فيقال فهم المعنى منه
اي بانفهامه منه وتارة الى السامع فيقال بفهم السامع اي انتقال

فهمه منه اليه وقد يقال ان فهم المعنى من اللفظ صفته وكذا انفهام المعنى
منه الا ان الثاني لا يشتق منه اسم الفاعل والوجه ما تقدم لان الدلالة
ايضا اعتبار كونه بحال يفهم اللفظ لكن لا يخفى ان الملاحظة فيها من جانب
من جانب المعنى او جانب السامع ليس من جانب اللفظ ثم ان الدلالة اللفظية
الوضعية ثلاثة لانها على تمام ما وضع له كدلالة الانسان على الحيوان الناطق
تسمى مطابقة لتطابق بين اللفظ والمعنى او على جزء ما وضع له
كدلالة الانسان على الحيوان او الناطق تسمى تضمنا لكون المدلول في
ضمن الموضوع له او على ما هو خارج عنه لازم في الذهن اي ما يمتنع

انفكاك

انفكاك تصور المسمى عن تصوره كدلالة الانسان على قابل العلم وصنعة
الكتابة تسمى التزاما لكون الدلالة بسبب اللزوم ان قيل ولم يشترط
اللزوم الخارجي لان الالتزام يتحقق بدونه كالعمى فانه يدل على البصر
بالالتزام مع المعاندة في الخارج بينهما وانحصار الدلالات اللفظية الوضعية
في الثلاثة علم لان دلالة اللفظ بالوضع اما على تمام ما وضع له او على جزئه
او على الخارج واما انحصار الدلالات اللفظية في الوضعية والطبيعية فلان
ستفاد ان دلالة اللفظ ان لم يكن بحسب الوضع والطبع فاللزوم ان يكون
عقلية وكذا انحصار غير اللفظية في الاثنين كما قيل وقد تحقق دلالة

على المعنى الخارج عن المسمى من غير ان يكون بينهما لزوم ذهني كما في الكنايات
المجازات فلا ينحصر الدلالة اللفظية الوضعية في الثلاثة قلنا ان لم يكن بين المعنى الا
الخارج لزوم ذهني فيكون فهم المعنى منه بواسطة القرينة فالدال
هو المجموع دون اللفظ فقط فلا ينتقض وذلك لان الدلالة المعتبرة في تعريف الثلاثة
ما كانت كلية وما ليس كلية لا يسمونه دلالة فلهذا اشترط في الدلالة بكون اللزوم
بحيث يلزم من العلم به العلم بالمعنى الاخر والدلالة اللفظية الوضعية بكون اللفظ
بحيث متى اطلق فهم منه المعنى فلا يكون المعتبر في الدلالة الالتزامية هو اللزوم
البين بالمعنى الاخص وهو الذي يكون مجرد تصور الملزوم كافيا في جزم الذهن

باللزوم

باللزوم بينهما كما ذهب اليه الجمهور لا ينتقض التعريف للمدلول بالالتزام بقابل
العلم وصنعة الكتابة للطبيب اذ مجرد تصور الانسان لا يكفي في جزم الذهن
باللزوم فكان المعتبر عند المحقق في الدلالة الالتزامية هو
اللزوم البين بالمعنى الاعم على ما ذهب اليه الامام وكثير من المتأخرين لتحقق
متحقق بين الانسان وقابل العلم وصنعة الكتابة فان من تصور مفهوم الانسان
بانه حيوان ناطق يدرك الكليات وتصور مفهوم قابل العلم وصنعة الكتابة
يجزم باللزوم بينهما ضرورة لكن قال الشيخ ان المعتبر في الدلالة الالتزامية
هو اللزوم الذهني المطلق اي اللازم من طرفي الدلالة دوام الانفهام

هو مطلق اللزوم الذهني وهو امتناع انفكاك تصور المسمى عن تصور الخارج
سواء كان مجرد تصور الملزوم كافيا في جزم الذهن باللزوم بينهما او لم يكن
الثاني لو كان المعتبر هو اللزوم البين بالمعنى الاخص يلزم ان لا يكون الا
الخارج الذي يمتنع انفكاك تصور المسمى عن تصوره ولكن لا يلزم الذهن
بمجرد تصور المسمى باللزوم بينهما مدلولا التزاميا ولا شك ان دلالة اللفظ
عليه ليست بالمطابقة ولا بالتضمن فلو لم يكن بالالتزام يلزم عدم انحصار الدلالة
اللفظية الوضعية في الثلاثة واذا اردت الاطلاع على مباحث هذا الكلام عليك
بشرح الشمسية في هذا المقام فان فيها الفضلا ما منع الى اخر قوله

حاشيتنا

فافهم

لما فرغ عن بيان الدلالات الثلاث شرع في بيان اقسام اللفظ ومورده
المقسم اللفظ الموضوع للمعنى الا انه لم يذكر القيد اعتمادا على شهرة الامر
ولئلا ينتقض حد المفرد باللفظ الغير الدال على معنى كاحرف التهجي الا ان
يلزم من ذلك خلاف ما صرحوا به وانحصر معنى الافراد والتركيب في الدلالة
اي اللفظ المفرد ما لا يراد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى كالانسان
والمراد بالارادة الارادة الجارية على قانون الوضع حتى لو اريد بالف الانسان
فلا معنى لا يلزم ان يكون مركبا والمركب ما لا يكون كذلك اي ما يراد بجزء منه دلالة
الدلالة على جزء المعنى حاصله ان يكون للفظ جزء ولمعناه جزء والجزء الاول دال على الثاني

ويكون دلالة ذلك الجزء على معناه مرادا فخرج عن حد المركب ما ليس لجزئه
اصلا كهمزة الاستفهام او له جزء غير دال على المعنى اما لانه لا جزء لمعناه كالنقطة
واما لان يكون لمعناه جزء لكن لا يدل جزء اللفظ عليه كزيد علما وما له جزء
دال على المعنى لكن لا يراد بالجزء منه الدلالة على جزء المعنى سواء كان جزءا
المعنى المقصود كما في الحيوان الناطق اولا كما في عبد الله حال كونه علما
فالاول لا يراد بجزء منه الدلالة على المعنى علما للانسان والثاني لا يراد المعنى
اعم من ان يكون جزء المعنى المقصود اولا فيدخل في حد المركب المركبات
التي اريد منها الاول التابع كالحيوان الناطق عند ارادة الضاحك

فانه وان لم يرد منه الدلالة على جزء المعنى المقصود الا انه اريد منه الدلالة على جزء
المعنى الحقيقي لينتقل منه الى المعنى المجازي المراد منه فلا يرد المركب بان يكون
جزء المعنى المقصود احترازا عن نحو عبد الله علما حاجة الى ما ذكر لانه ينتقض الحد بالمركبات
المذكورة وبهذا التوجيه اندفع النقض بالمركبات المذكورة عن حد المفرد والمركب قال المؤلف
اما الكلي او الجزئي لانه قد عرفت فيما سبق ان بيان الدلالة واقسام اللفظ انما هو
لتوقف معرفة المباحث عليها فلما فرغ مما يتوقف عليه شرع في بيان اقسام الكلي
واعلم ان الكلية والجزئية اولا بالذات انما هما صفتان للمعنى ثم للفظ لكن
يتصف بهما اللفظ تبعا لتسمية الدال باسم المدلول كما ان الافراد والتركيب اولا

وبالذات صفة للالفاظ بمعنى انه لكن يتصل بها المعاني تبعا لتسوية الدلول
بامعو الدال وبهذا الاعتبار يجعل اللفظ الموضوع منقسما للكليات وجميع ترتيب
الجزئي بل لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه والكلي بلا
نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه اما لا يكون نكون مرجع بالنظر
الى مفهومها عن وقوع الشركة فيدخل فيه ما لا يمنع فيتحلل من الشركة وما فيه
لكن لا بالنظر الى نفسها كالكليات الفرضية مثل الواجب الوجود والا
فانها تمنع الشركة بين كثيرين اذ لا يصدق على شيء اصلا فضلا عن الاشتراك
لكنها ذكر لا نفس تصور مفهومها بل الشيء فلا الكلام

ان ما يحصل

وانما يحصل في العقل فهو مجرد حصوله في العقل ان امتنع فرض صدقه على كثيرين
فهو الجزئي وان لم يمتنع فهو الكلي لا الكلي وجوب الوجود كالحيوان
الجزئي ايضا مشترك بين كثيرين كما لا يمتنع كثيرين لانا نقول
فرضها ممتنع وهذا فرض ممتنع والمراد ظاهر فان قيل التصور حصول صورة
الشيء في العقل فكيف يعني تصور مفهومه حصول صورة مفهومه قبل لا يكون للمفهوم
مفهوم حصول صورة الشيء في العقل على وجه يكون حصوله بطريق الاثار
وهو الذي يكون حصوله بحصول نفسه كالعلم والجهل وسائر الكيفيات النفسانية
وعلاقته ترتيب الاثر حصوله بطريق التشبه وهو الذي يكون حصوله بحصول

صورته لا بحصول نفسه وعلامته عدم ترتيب الاثر واحدهما لا يستلزم الاخر
فانا اذا تصورنا النار لا يحصل في العقل صورة النار لا نفسها والعقل لا ترتب الاثر
واذا تصورنا العلم يحصل العلم بنفسه لا بصورته ترتب اثره
حصول صورة الشيء في العقل حصول نفسه كما اذا تصورنا العلم تصوره
نفس التصور اذا انتهى الى المعاني والمفهومات يكون من النوع الاول
معنى تصور مفهومه حصول المفهوم نفسه لا الصورة فلا يلزم المفهوم مفهوم
ووصفا الشيء بالجزئي والكلي ان الكلي جزء للجزئي كالحيوان فانه جنس
كل واحد من افراده فيكون ولا الكلي جزءا الشيء بالنسبة الى

فقوله كلية

مثلا كلية العلم ليس بالقياس الى علم زيد وعمرو وبكر بل بالقياس الى علومهم
فيكون ذلك الشيء منسوبا الى الكل والمنسوب الى الكل كلي وكذلك جزئية الشيء انما
هو بالنسبة الى الكلي فيكون منسوبا الى الجزء والمنسوب الى الجزء جزئي ثم ان الكلي
اما ذاتي او عرضي لانه اي الكلي اذا نسب الى ما تحته من الجزئيات فهو اما داخل في حقيقة
ما تحته من الجزئيات اولا فان كان الاول فهو العرضي كالضاحك فانه خارج عن
ذلك وجه وغيره ايضا وان لم يكن خارجا فهو الذاتي كالانسان والحيوان فانهما
ليسا بخارجين عن حقيقة زيد وعمرو وغيرهما من الجزئيات وذلك موافق لتفسير
بما يكون رفعه رفع الذات وما ذكره الشيخ في الشفاء من ان الذاتي ما لبس

في بعض تقسيم الذاتي الى النوع والجنس والفصل وقد فسر الذاتي بما لا يكون داخلا او خارجا

بما لا يكون خارجا فتحقق الواسطة او بما ليس خارجا اي ما لا يكون داخلا فيلزم كون النوع

من العرضيات فعلى كلا التقديرين لا يصح تقسيم الذاتي الى النوع والجنس والفصل

والجواب ما تقدم لا يقال الذاتي هو المنسوب الى الذات فلا يصح ان يكون الماهية ذاتية

والا لزم انتساب الشيء الى نفسه لانا نقول ليس كون النوع الذاتي ذاتيا بالنسبة الى الماهية

بل بالنسبة الى الاشخاص المتكثرة بالعدد فلا يلزم ما ذكره وقد يقال ان

التسمية ليست لغوية بل اصطلاحية فلا يرد ذلك فمن التعريف ان الذاتي على

اطلاق الذاتي على الماهية حقيقة وبالجملة تعريف المطلق للذاتي بما ليس خارجا

نعت حقيقة

نعت حقيقة جزئياته ثم تقسيمه الى النوع والجنس والفصل ليس كما ينبغي الكليات لان

يراد من الداخل ما ليس بخارج او يراد من الماهية الماهيات المختلفة لكل واحد من جزئياته

ثم الماهية النوعية داخلة فيه ثم الكلي الذاتي اما مقول في جواب ما هو او لا

اما نوع او جنس او فصل لانه الكلي ان كان مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة او

لا يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة كالحيوان بالنسبة الى الانسان

والفرس فاذا سئل عنهما بما هما فالجواب الحيوان في الجواب واما اذا سئل عن الانسان وحده

وحده فلا يقع الحيوان في الجواب بل الواقع في الجواب اما الحيوان الناطق او الحيوان

وذلك لانه اذا سئل بما هو عن الشيء الواحد يكون السؤال لطلب تمام الماهية المختصة

واذا سئل عن الشيئين او الكثير يكون السؤال لطلب الماهية المشتركة فما وقع جوابا للاول

يجب ان يكون تمام الماهية المختصة وما وقع للثاني يجب ان يكون تمام الماهية

المشتركة كالحيوان فانه تمام الماهية المشتركة بين الانسان والفرس فيقع في جواب

السؤال عنهما بما هما وليس تمام الماهية المختصة باحدهما فلا يقع في جواب السؤال

على احدهما ثم رسم الجنس بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو

ولفظ الكلي مستدرك لان المقول على كثيرين مغن عنه وقوله مقول جنس متناول

والجنس الكلي قوله على كثيرين يخرج الجزئيات وقوله مختلفين بالحقائق يخرج النوع

والفصل لانه لا يقال الا على كثيرين متفقين بالحقائق وقوله في جواب ما هو يخرج

الخاصة

الخاصة والعرض العام لانهما لا يقالان في جواب ما هو وفيه بحث من وجهين الاول

ان الكلي عبارة عما لا يمتنع ان يقال على كثيرين والمقول على كثيرين ما يقال عليه بالفعل

فلا يلزم من كونه مقولا بالفعل دلالة الفعل على الامكان بالالتزام والدلالة الالتزامية

مهجورة في التعريفات الثاني ان الماهية الحقيقية لا يكون مقولا على كثيرين

اطلاق الجنس على النوع الحقيقي المضاف الكلية في الجواب عن الاول ان المراد من

على كثيرين في التعريفات الكليات ليس الا ان يقال على كثيرين الا في نفس الامر

من المفهومات الكلية عن التعريف وبالجملة لا يلزم عند ذكر الكلي مع المقول على

كثيرين عن السؤال وعن الثاني ان الاوما كانت الحقيقة بناء على ان الجنس

اذ ما هو من الاشياء الخارجية وما حصل في العقل ليس الا [illegible] الحقيقة [illegible]

في الجملة لكن بنا ابناء على ما ذهب اليه المتأخرون من ان العقل يدرك الكليات بالذات

والجزئيات بالالات [illegible] تنقسم الى الجزئي والكلي

ثم ان [illegible] وقال [illegible] الى المعنى من كونه اللفظ

منقسم الى الجزئي والكلي قال واما [illegible] الكلي الذاتي [illegible] مقولا في جواب ما هو

[illegible] النوع كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو [illegible]

[illegible] كالحيوان [illegible] الانسان [illegible]

وكذا [illegible] الانسان لا [illegible]

ويرسم النوع بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب

ما هو وقوله مقول جنس للكلي والمرسوم يقول على كثيرين يخرج الجزئي وقوله مختلفين

بالعدد دون الحقيقة يخرج الجنس لانه يقول في جواب ما هو يخرج باقي الكليات وفيه

بحث لان النوع كما انه مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة كذلك الجنس

مثلا الحيوان مقول على زيد وعمرو وبكر [illegible] وهم مختلفون بالعدد دون الحقيقة

والقيد انما يخرج ما ينافيه [illegible] العام ايضا [illegible]

التخصيص باخراج الجنس [illegible]

قوله مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة [illegible] في جواب

على الاول [illegible] بانه مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة قوله

في جواب ما هو لان الجنس وان كان مقولا في جواب ما هو لكن لا يكون مقولا في جواب

ما هو على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة مثلا اذا سئل عن عمرو وزيد

[illegible] الا في الجواب [illegible] الحيوان [illegible]

مذكورا في الجواب [illegible] لكن لا [illegible] الا مقولا في جواب ما هو بل يقال انه مقول

في طريق ما هو وكذا الجسم وان كان مذكورا في الجواب [illegible] لكن لا [illegible] في جواب ما هو

بل يقال انه داخل في طريق ما هو [illegible] القيد [illegible] اخراج الجنس [illegible]

اخراج الجنس [illegible] الوجه الواضح [illegible] القيد [illegible]

[illegible] اخراجه بل [illegible] الى قوله في جواب ما هو [illegible] ان معنى [illegible]

مقولا على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة ان النوع حتى يكون مقولا على

كثيرين مختلفين بالعدد [illegible] مقولا على كثيرين مختلفين بالحقيقة

على كثيرين مختلفين بالحقيقة منفي بقوله دون الحقيقة يخرج الجنس لانه مقول على

كثيرين مختلفين بالحقيقة على ما عرفت [illegible] ان [illegible] العام [illegible]

[illegible] في جواب ما هو اخرجهما بقيد واحد [illegible]

[illegible] لا [illegible] لانه لا [illegible] لا اخراج [illegible]

بعد الخروج قال [illegible] في جواب ما هو او اقول الكلي [illegible] مقول

في جواب ما هو بل كان مقولا في جواب اي شيء هو في ذاته فيعود على غيره

المقول في جواب ما هو بل في جواب اي شيء هو في ذاته هو الذي يميز الشيء عما يشاركه

في الجنس فهو الفصل كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما

يشاركه في الحيوانية فاذا سئل عن الانسان باي شيء هو في ذاته كان الجواب

الناطق لان السؤال باي شيء هو في ذاته انما يطلب به ما يميز الشيء في الجملة

في الجواب ثم الفصل ان كان مميزا عما يشاركه في الجنس القريب فهو فصل

قريب كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الحيوان

وان كان مميزا عما يشاركه في الجنس البعيد فهو الفصل البعيد كالحساس بالنسبة

الى الانسان

الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الجسم النامي وكالنامي بالنسبة الى الانسان

فانه يميز الانسان عما يشاركه في الجسم المطلق وهو جسم الابعاد الثلاثة وكقابل

الابعاد بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الجوهر [illegible]

من هذه الفصول يصلح للجواب عن سؤال الانسان باي شيء هو في ذاته لان السؤال

باي شيء هو في ذاته انما يطلب به المميز الذاتي والكل يميز الشيء تمييزا ذاتيا

للجواب واما اذا خصص السؤال فقلت الانسان او الزيد اي حيوان او اي جسم

فالواقع في الجواب الفصل الذي يميز الانسان عما يشاركه في الجنس الذي فيه

السؤال واما ما ضمن الفصل عليه عما يميز الشيء عما يشاركه في الجنس فيه [illegible]

احتمال بطلان التركيب الماهية من امرين متساويين [illegible] على [illegible]

[illegible] الجنس [illegible] ذكر الجنس [illegible] الفصل ما يميز الشيء في الجملة

قوله لجواز ان الماهية مركبة من امرين متساويين ويرسم الفصل بانه

كلي يقال على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته فقوله كلي جنس شامل الكليات

وقوله يقال على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته يخرج النوع والجنس والعرض

العام لان الجنس والنوع لا يقالان في جواب اي شيء هو في ذاته والعرض العام

لا يقال في الجواب اصلا وقوله في ذاته يخرج الخاصة لان الخاصة [illegible]

لكن لا في ذاته بل في عرضه قال واما [illegible] الكلي

[illegible] الخارج عن الماهية فهو اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية اولا والاول هو العرض

اللازم سواء كان الامتناع بالنظر الى نفس الماهية كالكاتب بالقوة بالنسبة الى الانسان

او بالنظر الى الوجود كالسواد للحبشي والثاني هو العرض المفارق كالكاتب بالفعل

بالنسبة الى الانسان [illegible]

عبارة القوم في العلوم والفن الكلام [illegible] الخارج عن الماهية الافراد [illegible]

حملوا عليها [illegible] المثال

وكل من العرض اللازم والمفارق اما ان يختص بافراد حقيقة واحدة او لا فان اختص

بحقيقة واحدة كالضاحك بالقوة او بالفعل بالنسبة الى الانسان ويسمى الخاصة بالنسبة

كلية فقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا وذكر الكلي [illegible]

فقال على ما تحت حقيقة واحدة جنس شامل للكليات كما عرفت ان المقول على الكلي

لا ينافي المقول على المختلفات وقوله فقط ليخرج الجنس والعرض العام لانهما يقالان على

ما تحت حقائق فوق حقيقة واحدة وقوله قولا عرضيا ليخرج النوع والفصل لانه قولهما

على ما تحتهما ذاتي لا عرضي [illegible] حقيقة واحدة [illegible]

فهو العرض العام كالمتنفس بالقوة او بالفعل بالنسبة الى الانسان وغيره من الانواع

الحيوانات لانه الجنس [illegible] فقال على ما تحت حقائق مختلفة

قوله عرضيا [illegible]

اولا الى العرض لتقسيم اللازم والعرض المفارق لانه قسم كل منهما الى الخاصة

والعرض العام فيكون العرض اللازم والعرض المفارق قسمين اوليين بالذات

للكلي وجعل الخاصة والعرض العام قسمين بواسطة فيكون اقسام الكلي سبعة على تقسيم

تقسيم لا خمسة وكان المناسب ان يقسم الكلي الخارج عن الماهية اولا الى الخاصة

والعرض العام ثم يجعل اللازم والمفارق قسمين لكل منهما ليحصر الاقسام الا

ولية للكليات في الخمسة المذكورة ولا يجوز ان يجعل العرض اللازم و

المفارق قسمين من اقسام الكلي بالاصالة والخاصة والعرض العام قسميهما

ليحصر الاقسام الاولية الاصلية في الخمسة لان القوم كلهم اتفقوا على كونها

والعرض العام من اقسام الاولية للكلي ولجعل العرض اللازم والمفارق [illegible]

كل من اقسام الاولية ذات الاقسام على خمسة واعلم ان الكليات امور اعتبارية

[illegible]

المعقولات فان المناسب [illegible] جميع الكليات [illegible]

فقط الاحتمال وعدم العلم [illegible] لا يوجب العلم [illegible]

[illegible] قال القول الشارح [illegible]

اقول الغرض من المنطق تحصيل المجهولات والمجهول اما تصوري او تصديقي

والموصل الى المجهول التصوري يسمى قولا شارحا [illegible]

الاشياء والموصل الى المجهول التصديقي يسمى حجة [illegible]

دال على ماهية الشي وقوله دال جنس شامل للانواع المعرفات وقوله على ماهية الشي

الرسم لانه انما يدل على لازم الشي لا على ماهيته قيل لو احتاج الحد الى الحد

يلزم التسلسل [illegible] التسلسل

وايضا [illegible]

ضرورة كونه [illegible] فضلا عن [illegible] الجواب

عن الاول [illegible] لانه ينقطع بانقطاع الاعتبار

[illegible]

وبهذا الاعتبار لا يحتاج الى الحد حتى يقع موقع الحد فتوهم خصوصية الاضافة

يحتاج الى الحد لكن العقل لم يعتبر حصول الحد على هذا الوجه دائما لتعلقه بالتعقل

بالفعل على الاعتبار ولما كان ظهر الجواب عن الاعتراض الثاني ايضا لان

الحد باعتبار ذاته معا غير اعتبار خصوصية الاضافة مساو للحد وباعتبار

الخصوصية اخص ويكون حدا باعتبار الاول لا باعتبار الثاني فلا امتناع فيه قال (والرسم

وهو الذي يتركب من الجنس والفصل القريب اقول الذي يتركب من الجنس

والفصل القريب كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان

اما كونه حدا فلان الحد في اللغة المنع والحد لاشتماله على الذاتيات مانع عن

دخول الغير واما كونه تاما فلذكر جميع الذاتيات فيه (والذي يتركب من الجنس

البعيد والفصل القريب فهو الحد الناقص كالجسم الناطق بالنسبة الى

الانسان اما كونه حدا فلما مر واما كونه ناقصا فلنقصانه ببعض اجزاء حد التام

فيه وهو الجنس القريب قال (والرسم التام) اقول الرسم هو القول الدال على الاثر

المساوي للشيء فهو ان كان مركبا من الجنس القريب والخاصة اللازمة فهو الرسم

التام كالحيوان الضاحك بالنسبة الى الانسان اما كونه رسما فلان رسم الدار اثرها

اثرها والخاصة اللازمة من آثار الشيء فالتعريف بها تعريف بالاثر فيكون

رسما واما كونه تاما فلمشابهته الحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب

وقيد بامر خارج يختص بالشيء (واما ان كان مركبا من عرضيات التي تختص جملتها

بشيء واحد فهو الرسم الناقص كالانسان على قدميه عريض الاظفار بادي البشرة

مستقيم القامة ضاحك بالطبع اما كونه رسما فلما مر واما كونه ناقصا فلنقصانه

اجزاء الرسم التام فيه لعدم تعين التعريف الحاصل مع الفصل والخاصة اللازمة فيه دلالة

والاطلاق على الذاتي وكذا الاعتبار مع الفعل اذ بين لا تعين الاطلاق على الذاتي

والاعتبار ونحوه حاصل بالفعل وفيه بحث لانا لا نسلم ان كل قيد فيه الاطلاق

على الذاتي والاعتبار بل ربما يفيد امتناع الوهم في زيادة ايضاح للماهيات

سيما الاطلاق على الماهيات صرح به الشيخ في الاشارات وقد يقال التعريف

بالخارج

التعريف بالخارج غير جائز لان الخارج انما يعرف بالشيء اذا علم اختصاصه به فان توقف

معرفة الشيء على تعريف الخارج اياه وتعريف الخارج اياه يتوقف على معرفة اختصاصه

بالشيء وهو يتوقف على معرفة الشيء فيلزم الدور اجيب عنه بان افادة الخارج الا

لمعرفة الشيء لا نسلم انه يتوقف على العلم بالاختصاص فالمفيد لمعرفة الشيء

معرفة الامر المختص بالشيء من غير احتياج الى العلم بالاختصاص

ان يكون بين الشيء ولازمه الخارجي ملازمة بينة بحيث ينتقل الذهن من

الامر الخارج الى ذلك الشيء فيصح التعريف به بتحقق الاختصاص به وان

لم يعلم ذلك الاختصاص قال (فصل) اقول لما فرغ من القول الشارح

شرع في الحجج التي هي القضايا المرتبة ولما توقف معرفتها على معرفة القضية

احتاج إلى ما تقدم بحث القضية عليها فالقضية قول يصح أن يقال لقائله إنه صادق

فيه أو كاذب فيه والقضية تطلق تارة على الملفوظ وتارة على المعقول إذ لا

تشترك اشتراكا وحقيقة في المعقول ومجازا في الملفوظ والأولى أن يقال إنه المعتبر

هي القضية المعقولة وإطلاق القضية على الملفوظ من باب إطلاق اسم المدلول على الدال

وكذا لفظ القول يطلق على الملفوظ والمعقول والقول الملفوظ جنس للقضية

الملفوظة والقول المعقول جنس للقضية المعقولة وقوله يصح أن يقال لقائله إنه

فصل يخرج الأقوال الناقصة والإنشائيات من الأمر والنهي وغيرهما

المعقولة هي المفهوم العقلي المركب من المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية والحكم

أما تعلق أو الأول القضية تنقسم إلى حملية وشرطية لأن طرفي القضية

كانا مفردين بالفعل أو بالقوة فهي حملية والاشتراكية وتفصيل ذلك أن القضية

إن لم يوجد في شيء من طرفيها الأداة الدالة على النسبة الذاتية فهي حملية

وجدت في أحد طرفيها فهي أيضا حملية وإن وجدت في كليهما فإما أن يكون

ملحوظة إجمالا أو ملحوظة تفصيلا فإن كانت ملحوظة إجمالا فهي أيضا حملية

نحو زيد عالم تعليقه زيد ليس بعالم أو زيد عالم إن كان أن يقال هذه القضية نقيض

تلك القضية وإن كانت ملحوظة تفصيلا فهي شرطية والشرطية إما متصلة

الحكم فيها بثبوت قضية على تقدير صدق قضية أخرى أو منفصلة وهي

التي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين أو بسلبه ذلك التنافي والجزء الأول

من الحملية أي المحكوم عليه يسمى موضوعا لأنه وضع لأن يحكم عليه بشيء والجزء

الثاني أي المحكوم به يسمى محمولا لأنه حمل على الشيء والنسبة التي

بين الموضوع والمحمول تسمى نسبة حكمية والجزء الأول من الشرطية يسمى مقدما

لتقدمه في الذكر والجزء الثاني من الشرطية يسمى تاليا لكونه تاليا له في الذكر قال

والقضية إما موجبة أقول القضية مطلقا سواء كانت حملية أو شرطية تنقسم إلى

موجبة

موجبة وسالبة لأن القضية إن كانت حملية فالحكم فيها إن كانت بثبوت المحمول للموضوع

نحو زيد كاتب فهي موجبة وإن كانت الحكم فيها بسلب ثبوت المحمول للموضوع نحو

زيد ليس بكاتب فهي سالبة وإن كانت شرطية متصلة فالحكم فيها إن كان بصدق قضية

على تقدير صدق قضية أخرى فهي متصلة موجبة نحو إن كانت الشمس طالعة فالنهار

موجود فإنه حكم فيها بصدق وجود النهار على تقدير صدق طلوع الشمس والحكم فيها إن كان

بسلب صدق قضية على تقدير صدق قضية أخرى فهي متصلة سالبة نحو ليس إن كان

الشمس طالعة فالليل موجود فإنه حكم فيها بسلب صدق وجود الليل على تقدير

صدق طلوع الشمس وإن كانت منفصلة فالحكم فيها إن كان بالتنافي بين القضيتين

فهي منفصلة موجبة نحو العدد اما زوج او فرد فالحكم فيها بالتنافي بين كون

العدد زوجا او فردا وان كان الحكم فيها بسلب التنافي فهي سالبة منفصلة نحو

زيد ليس اما ان يكون حيوانا او كاتبا فالحكم فيها بسلب التنافي بين كون زيد

حيوانا او كاتبا قال وكل واحد منها اما ... وكل واحد من القضية الموجبة

اما ان تكون مخصوصة او محصورة كلية كانت او جزئية او مهملة اما الحملية

فموضوع القضية ان كان جزئيا نحو زيد كاتب وزيد ليس بكاتب فهي مخصوصة وان

لم يكن جزئيا فان بين كمية افراده بالكلية او الجزئية فهي محصورة وسورها كلية

نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحجر وان بين كمية الافراد الموضوع

او بالبعضية

او البعضية فهي محصورة وسورها جزئية نحو بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان

ليس بانسان وان لم يبين كمية افراد الموضوع لا بالكلية ولا بالبعضية فهي مهملة نحو الانسان

حيوان والانسان ليس بانسان ... والسور في الموجبة الكلية لفظ

كل وفي السالبة الكلية لا شيء ولا واحد وفي الموجبة الجزئية

لفظ بعض وواحد وفي السالبة الجزئية ليس بعض وبعض ليس وليس كل واحد

فالحكم بالاتصال والانفصال ان كان على تقدير معين فهي مخصوصة نحو ان جئتني الان اكرمتك

وزيد في هذا الان اما كاتب او غير كاتب فهي مخصوصة

وان كان الحكم بالاتصال والانفصال على جميع الاوضاع الممكنة فهي محصورة كلية نحو كلما

الشمس طالعة فالنهار موجود ودائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا وان كان

الحكم بالاتصال او الانفصال على بعض الاوضاع المعينة فهي جزئية نحو قد يكون اذا كان الشيء

حيوانا كان انسانا وقد يكون اما ان يكون الشيء حيوانا او ابيض فهي محصورة جزئية

والا فمهملة نحو ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة واما ان يكون الشمس طالعة

واما ان لا يكون النهار موجودا والسور في الموجبة الكلية المتصلة كلما ومهما ومتى

وفي المنفصلة دائما وفي السالبة الكلية فيهما ليس البتة وسور

الموجبة الجزئية فيهما قد يكون ...

الموضوع في الحملية ...

في الشرطية والحملية شرع في المباحث المختصة بالشرطية فالشرطية المتصلة

فهي اما لزومية او اتفاقية لان صدق التالي على تقدير صدق المقدم ان كان لعلاقة بينهما

فهي متصلة لزومية والمراد بالعلاقة التي بسببها يستصحب المقدم التالي كالعلية

والتضايف اما العلية فكقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان طلوع

الشمس علة لوجود النهار واما التضايف فكقولنا ان كان زيد ابا عمرو فعمرو ابنه

فتعقل كون زيد ابا عمرو يتوقف على تعقل كون عمرو ابنه وان لم يكن صدق التالي على

تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما بل بمجرد الاتفاق فالقضية متصلة اتفاقية

كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فانه لا علاقة بين ناطقية الانسان

شاملة قيت الجواب وان كانت منفصلة فهي اما حقيقية او مانعة الجمع واما مانعة

الخلو لانه ان حكم فيها بالتنافي في الصدق والكذب معا فالمنفصلة منفصلة

حقيقية كقولنا العدد اما زوج او فرد وان كان الحكم فيها بالتنافي في الصدق

فقط كقولنا هذا الشيء اما ان يكون حجرا او شجرا فالمنفصلة مانعة الجمع وان كان فيها

بالتنافي في الكذب فقط كقولنا اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق فالمنفصلة

منفصلة مانعة الخلو فالحقيقية مركبة من الشيء ونقيضه او المساوي لنقيضه وكذا

مانعة الجمع تركب من الشيء والاخص من نقيضه كقولنا هذا الشيء اما حجر او شجر

فان كونه شجرا اخص من عدم كونه حجرا وبالعكس في مانعة الخلو تركب من الشيء

ما هو الاعم

ما هو الاعم من نقيضه كقولنا زيد اما في البحر واما ان لا يغرق فان كونه في البحر اعم

من ان يغرق او لا يغرق لجواز ان يكون في البحر ولا يغرق قال وقد يكون المنفصلات

اقول المنفصلات الثلاث المذكورة قد تركب غالبا من جزئين كما مر وقد تكون

اكثر من جزئين اما الحقيقية فكقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو فانه حكم

فيها بان هذه الجملة لا تجتمع على عدد واحد ولا يخلو العدد عن واحد من هذه الجملة

واعترض عليه بان الواحد من جزئي الحقيقية يستلزم نقيض الاخر لامتناع الجمع

وبالعكس لامتناع الخلو فلو تركبت الحقيقية من اكثر من جزئين فيلزم اما

اجتماع جزئيها او جواز ارتفاع جزئيها مثلا ان صدق الزائد كذب الناقص

اما ان يصدق المساوي اولا فان صدق يلزم اجتماع الجزئين اعني الزائد و

المساوي فلا يكون بينهما منع الجمع وان لم يصدق يلزم ارتفاع الجزئين اعني

والناقص فلا يكون بينهما منع الخلو وقد قال ان كونه زائدا يستلزم كونه

غير ناقص لامتناع الجمع وكونه غير ناقص يستلزم كونه مساويا لامتناع الخلو

فينتج ان كونه زائدا يستلزم كونه مساويا فلا يكون بينهما منع الجمع وايضا يستلزم

غير زائد كونه ناقصا ويستلزم كونه ناقصا غير مساو فينتج ان كونه غير زائد

يستلزم كونه غير مساو فلا يكون بينهما منع الخلو لان تركب الحقيقية منها

اكثر من جزئين يتعدد المنفصلة مثلا اذا قلنا العدد اما زائد او ناقص او مساو

فهو

فهو منفصلات حقيقية على معنى ان العدد اما زائد او غير زائد وغير زائد اما

ناقص او مساو وفيه بحث لانه ان اراد ان الحقيقية لا تتركب من اكثر من جزئين

مطلقا فلا نسلم ذلك والدليل ايضا لا يدل عليه وان اراد ان الحقيقية ليست

اكثر من جزئين على وجه يكون بين كل جزئين انفصال حقيقي فمسلم لكن لا ينافي

جواز تركب الحقيقية من اكثر من جزئين في الجملة اذ لا امتناع في ان يقال العدد

اما زائد او ناقص او مساو ويقصد الحكم بان هذا الجمع لا يجتمع على عدد واحد

ولا يخلو العدد عن واحد من هذا الجمع من غير ان يقصد ايقاع الانفصال بين

كل جزئين لكونهما من هذا الجمع فعلى هذا لا يتعدد المنفصلة واما مانعة الجمع

وما فلقولنا اما ان لا يكون بين الشيئين اعم وخصوص من وجه او ان يكون الثاني

الاخص والعام لا يصدق كان من المنفي الكل مطلق سوى الجزئي

فلا بد في الانفصال او الا لكان الانتفاء كما عرفت الا لتحقق اذا انتفى الحمل

والمنفي بين كلا منهما من حيث انتفى الصدق قال التناقض هو اختلاف القول

من الاصطلاحات المذكورة التناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب

والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة فالاول

فلا بد من تناول الاختلاف بين القضيتين مطلقا وبين المفردين وبين مفرد

وقضية وقوله بين القضيتين يخرج الاختلاف الواقع بين طرفي القضية

بالايجاب

بالايجاب والسلب يخرج الاختلاف بالاتصال والانفصال والكلية والجزئية

والعدول والتحصيل وقوله بحيث يقتضي ان تكون احداهما صادقة والاخرى كاذبة

يخرج الاختلاف بالايجاب والسلب بحيث لا يقتضي صدق احدهما وكذب الاخرى

نحو زيد ساكن وزيد ليس بمتحرك وقوله لذاته يخرج الاختلاف بالايجاب

والسلب بحيث يقتضي صدق احدهما كذب الاخرى لكن لا لذاته الاختلاف بل

لخصوصية المادة كما في ايجاب الشيء وسلب لازمه المساوي نحو زيد انسان وزيد

ليس بناطق فان الاختلاف بين هاتين القضيتين انما يقتضي صدق احدهما وكذب

الاخرى لا لذاته بل لاجل ان قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان

او لا يكون زيد انسانا في قوة قولنا زيد ناطق قال ولا يتحقق التناقض في الكليين

لا يتحقق التناقض بين القضيتين مطلقا سواء كانتا مخصوصتين او محصورتين

الا بعد اتفاقهما في ثمان وحدات وليعلم ان هذا الشرط على المتفق في الشخ

شرط التناقض مطلقا فلم يختص بما يكون بين مخصوصتين او محصورتين الاول

وحدة الموضوع بين القضيتين اذ لو اختلف الموضوع فيهما لم يتناقض لجواز صدقهما

وكذبهما معا نحو زيد قائم وعمرو ليس بقائم والثانية وحدة المحمول اذ لا تناقض

عند اختلافه لجواز صدقهما وكذبهما معا نحو زيد قائم وزيد ليس بجالس

والثالث وحدة الشرط اذ لا تناقض عند اختلاف الشرط نحو الجسم مفرق للبصر

بشرط

بشرط كونه ابيض والجسم ليس بمفرق للبصر بشرط كونه اسود والرابع وحدة الكل والجزء

اذ لا تناقض عند اختلافهما نحو الزنجي اسود اي بعضه والزنجي ليس باسود

اي كله والخامس وحدة الزمان لعدم التناقض عند اختلافه نحو زيد قائم نهارا وزيد

ليس بقائم ليلا والسادس وحدة المكان اذ لا تناقض عند اختلافه نحو زيد جالس

وزيد ليس بجالس في السوق والسابع وحدة الاضافة اذ لا تناقض عند اختلافها

نحو زيد ابو بكر وزيد ليس بابي عمرو والثامن وحدة القوة والفعل اذ لا

تناقض عند اختلافهما نحو الخمر مسكر في الدن اي بالقوة والخمر ليس بمسكر في الدن اي بالفعل

بحث لان المتقدمين اه تفصيل الشرائط فلا ينحصر فيما ذكر لانه لو اختلف

لا يتحقق التناقض بين قولنا زيد كاتب بالقلم الواسطي وزيد ليس بكاتب بالقلم الخ

وغير ذلك والاولى جعل النسبة الحكمية كاشفة لان بين الشئين النسبة كما ذكره

يتضمن النسبة الحكمية لان النسبة الحكمية التي بين الموضوع غير النسبة التي ذلك

والنسبة غير بين الزمان على النسبة في ذلك الزمان ويجئ بيان القياس قال و

المحصورتان أي أقول ولا بد في التناقض بين المحصورتين من شرط آخر سوى

ما ذكر لا يتحقق التناقض فيها بدونه والى ما يتحقق بقوله والمحصورتين

يعني اذا كانت القضيتان محصورتين لا يتحقق التناقض بينهما الا اذا كانتا

مختلفتي الاسوار المذكورة وبعد اختلافهما في الكم اي في الكلية والجزئية

اذلو

اذ لو كانتا كليتين او جزئيتين لم يتناقضا لجواز كذب الكليتين وصدق الجزئيتين في

مادة يكون الموضوع فيها اعم من المحمول كقولنا كل حيوان انسان ولا شيء من الحيوان

بانسان فانهما كاذبتان وكقولنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان

ليس بانسان فانهما صادقتان فان قيل اشتراط الاختلاف في الكم فيما اذا كانتا الجزئيتين

ليس اشتراط الاتحاد في الموضوع فان صدق الجزئيتين باعتبار اختلاف الموضوع

ان البعض الذي هو الانسان محال ان يكون ليس بانسان فحينئذ يتحد الموضوع

يتحقق التناقض من غير احتياج الى الاختلاف في الكم فلم يتحقق الموضوع

خارج عن مفهوم القضية فالمعتبر انما هو الاتحاد في مفهوم القضية

حاصل في الجزئيتين واذا عرفت هذا فاعلم ان القضيتين اذا كانت احداهما موجبة كلية

ينبغي ان يكون الاخرى سالبة جزئية واذا كان احداهما موجبة جزئية ينبغي ان يكون

الاخرى سالبة كلية فنقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية ونقيض الموجبة

الجزئية انما هي السالبة الكلية قال العكس أي أقول من تلك الاصطلاحات العكس

العكس وهو في اصطلاح المنطقيين والقدماء عبارة عن القضية الحاصلة من تبديل

الموضوع بالمحمول والمحمول بالموضوع لكنه قد يطلق على نفس هذا التبديل ايضا ولهذا

فسره بأن يصير الموضوع محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء السلب والايجاب بحاله

والصدق والكذب بحاله اي اذا كان الاصل موجبا كان العكس ايضا كذلك وان كان

الاصل

الاصل سالبا كان العكس ايضا كذلك وان كان الاصل صادقا كان العكس كذلك

مثلا اذا اردنا ان نعكس كل انسان حيوان فنجعل الموضوع اعني الانسان محمولا والمحمول

اعني الحيوان موضوعا فنقول بعض الحيوان انسان وكذا اذا اردنا ان نعكس قولنا لا

شيء من الانسان بحجر فنقول لا شيء من الحجر بانسان والمراد من الموضوع والمحمول

والمحمول في الذكر اي وصف العنوان الموضوع والمحمول فلا يرد السؤال بان

لا يصير ذات الموضوع محمولا ونفس المحمول موضوعا بل موضوع العكس ذات المحمول

ومحمول وصف الموضوع والتوفيق يقتضي ينعكس الكلية

في الكذب فلا يعتبر خروجه عن التعريف وانما بقي قيد الايجاب والسلب لانه

القضية الصادقة اللازمة للاصل بعد التبديل لم يوجد في الاكثر الا كذلك وانما عبّر

فقال لصدق لان العكس لازم للنقيض وصدق الملزوم مع كذب اللازم محال ولما

اشترط الكذب فيهما لم يكن بد احد فكان لابد من سوق الكلام الى انه لابد وان يكون

الصادق لان الكاذب فان قولنا كل حيوان انسان ينعكس الى قولنا بعض

الانسان حيوان مع كذبه وصدق العكس قال الموجبة الكلية اي قولنا الموجبة الكلية

لا يلزم ان ينعكس كلية لان المحمول اذا كان اعم من الموضوع يصدق الموجبة الكلية

ولا يصدق عكسها والا يلزم صدق الاخص على جميع افراد الاعم وهو محال

مثلا لو انعكس قولنا كل انسان حيوان الى الموجبة الكلية يعني عكسه كل حيوان انسان

فيلزم

فيلزم صدق الانسان على جميع افراد الحيوان وهو محال بل يلزم ان تنعكس جزئية

لانا اذا صدق قولنا كل انسان حيوان نجد الموضوع ذاتا موصوفا بالانسان والحيوان

فيصدق بعض الحيوان انسان بالضرورة وايضا لو لم يصدق بعض الحيوان انسان

على تقدير صدق كل انسان حيوان يصدق نقيضه وهو لا شيء من الحيوان بانسان فيلزم

المنافاة بين الحيوان والانسان فيصدق بعض الانسان ليس بحيوان وقد كان

الاصل كل انسان حيوان هذا خلف وايضا لو ضم النقيض اعني لا شيء من الحيوان

بانسان الى الاصل يعني كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان ينتج لا شيء

من الانسان بانسان وهو محال فالموجبة الكلية تنعكس موجبة جزئية بالحيثية

الثاني في بيان عكس الموجبة الكلية قال والسالبة الكلية اي والسالبة الكلية يلزم

ان تنعكس سالبة كلية لانه اذا صدق قولنا لا شيء من الانسان بحجر يلزم ان يصدق لا

شيء من الحجر بانسان والا يصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان وهو ينعكس الى قولنا بعض

الانسان حجر فيلزم ذلك الاصل لا شيء من الانسان بحجر هذا خلف وايضا لو ضم نقيضه الى

بعض الحجر انسان صغرى والاصل كبرى ينتج هكذا بعض الحجر انسان ولا شيء من الا

نسان بحجر ينتج من الشكل الاول بعض الحجر ليس بحجر قال والسالبة الجزئية لا قول

السالبة الجزئية لا يلزم ان ينعكس لانه اذا كان الموضوع اعم من المحمول يصدق

سلب الاخص عن بعض افراد الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض افراد الاخص

لامتناع

القياس قول مؤلف من اقوال بحيث يلزم من تسليمها لذاتها قول آخر منه

لامتناع وجود الاخص بدون الاعم ولكن يصدق العكس في بعض الموارد مثلا

يصدق بعض الانسان ليس بحجر ويصدق عكسه ايضا وهو بعض الحجر ليس بانسان

ولهذا قيد قوله لا عكس لها بقوله لزوما قال القياس اي القول المقصد الاول

من الاصطلاحات المذكورة القياس لانه المقصد الاعلى من علم المنطق الذي

الايصال الى المجهولات والقياس موصل الى المجهول التصديقي الذي هو اقوى

المقاصد فلذلك هو مقصد الاعلى وهو عندهم عبارة عن المؤلف المعقول لكن

على الملفوظ لدلالته على المعقول تعريف المعقول للقياس بالقول المؤلف اولا

القياس المعقول المراد بالقول الاول هو المؤلف المعقول واستلزامه للقول

الملفوظ م .الاول م

الاخر ظاهر وان لانه تعريف للقياس الاكثر فالمراد بالقول المركب الملفوظ والمعقول

للقول باعتبار دال على القول المعقول فيلزم التقديم والمراد من القول الاخر
الاخر

المركب المعقول لان التلفظ بالنتيجة لا يلزم من التلفظ بالاقوال والا

معا فيها وقيد اليوجب لتعلق به قوله من الاقوال والاقوال جمع اليه بوده ذو القول

والمراد من الاقوال ما فوق الواحد فلا يكون القضية الواحدة المستلزمة لعكسها او نقيضها

عكس نقيضها قياسا وقوله متى سلمت اشارة الى ان من شأن القياس الاكمل ان

يكون مسلمة في نفسها بل يلزم ان يكون بحيث لو سلمت لزم عنها لذاتها قول اخر

فيدخل في تعريف القياس الكاذبة المقدمات وخرج بقوله لذاته ما يلزم

بجماد فلا

بجماد فلا انسان بجماد وقوله لذاته احتراز عما يستلزم قولا اخر لكن لا لذاته

بل بواسطة مقدمة اجنبية كما في القياس المساواة وهو ما يتركب من قضيتين

متعلق محمول اولاهما يكون موضوع الاخرى كقولنا آ مساو لب و ب مساو لج

فهذا مستلزم ان آ مساو لج لكن لا لذاته بل بواسطة مقدمة اجنبية وهي

ان مساوي المساوي للشيء مساو لذلك الشيء حتى لو لم يتحقق تلك المقدمة لم ينتج شيئا

نحو الانسان مباين للفرس والفرس مباين للناطق ولا ينتج ان مباين المباين

للشيء لا يلزم ان يكون مباينا لذلك الشيء وقوله قولا اخر اي مغايرا لكل واحد من

القضيتين والا يلزم ان يكون كل مقدمتين قياسا كيف كانتا لاستلزامهما لاحداهما

وعلى كل من المقدمات التي تركب من الاقوال فلا يلزم الدور ولا يلزم عرض المقدمة

بما وقعت جزء القياس قال وهو اما اقتراني ان لم يكن القياس اما اقتراني او

وهو ما لا يكون النتيجة او نقيضها مذكورة فيه بالفعل كقولنا كل جسم مؤلف و

كل مؤلف محدث فكل جسم محدث واما استثنائي وهو ما يكون النتيجة او نقيضها

مذكورة فيه بالفعل نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة

ينتج ان النهار موجود فهو بعينه مذكور في القياس او لكن النهار ليس بموجود ينتج

ان الشمس ليست بطالعة ونقيضه وهو ان الشمس طالعة مذكورة فيه واقول سمي

الاول اقترانيا لكون حدود القياس اي الاصغر والاكبر والاوسط فيه مقترنة غير

مستثناة

مستثناة وانما سمي الثاني استثنائيا لاشتماله على حرف الاستثناء واشتمال القياس

الاستثنائي على النتيجة او نقيضها لا ينافي وجوب مغايرة النتيجة لكل واحد من المقدمات

لان النتيجة انما وقعت جزء لاحدى المقدمتين لا نفسها والجزء مغاير للكل لان المغايرة

قسمين احدهما ما يمكن انفكاكه عن الشيء والثاني ما لا يكون المفهوم عين المفهوم

من الاخر وحمل الثاني لكون الجزء مغايرا للكل يقتضي كون النتيجة مذكورة في القياس

ان النتيجة باجزائها المادية وهيئتها التأليفية مذكورة فيه وان اطلق على الاول

ومن كون مقدمتي قال والكبرى بين مقدمتي القياس اي اول المكررين مقدمتيه

القياس يسمى حدا اوسط لتوسطه بين طرفي المقصود وموضوع المطلوب يسمى

صدقا لان في الاغلب اخص والاخص يكون اقل افرادا فيكون اصغر

ويحمول يسمى حدا اكبر لان الاعم افرادا فيكون اكبر والمقدمة التي فيها الاصغر

يسمى الصغرى لاشتمالها على الاصغر والتي فيها الاكبر يسمى الكبرى لاشتمالها

على الاكبر واقتران الصغرى بالكبرى في الايجاب والسلب والكلية والجزئية يسمى

قرينة وضربا والهيئة الحاصلة من وضع الحد الاوسط

عند الحدين الاخرين بحسب حمله عليهما او وضعه لهما او حمله على احدهما ووضعه

للاخر يسمى شكلا والاشكال اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى

وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول نحو كل انسان حيوان وكل حيوان جسم

فكل

فكل انسان جسم وان كان محمولا فيهما فهو الشكل الثاني نحو كل انسان حيوان ولا شيء

من الحجر بحيوان فلا شيء من الانسان بحجر وان كان موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث

نحو كل انسان حيوان وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق وان كان موضوعا

في الصغرى محمولا في الكبرى فهو الشكل الرابع نحو كل انسان حيوان وكل ناطق

انسان فبعض الحيوان ناطق فان قلت فيما ذكرتم لا تكرار الحد الاوسط

الا في الشكل الثاني والثالث لان الحد الاوسط اذا وقع موضوعا يراد به الذات

واذا وقع محمولا يراد به المفهوم قلت سلمنا تغاير الحد الاوسط محمولا كان او

موضوعا لكن ليس المقصود ان الذات عين المفهوم بل المقصود ان ذات

الموضوع يصدق عليه المفهوم فيتكرر الحد الاوسط في جميع الاشكال الا انه

بمنزلة ان يقال ذات الاصغر يصدق عليه مفهوم الاوسط وكل ما يصدق عليه مفهوم

الاوسط يثبت له الاكبر فيتكرر الاوسط كما يكون النتيجة في الشكل وترتيب الاشكال

بين الشكل الاول لان فيه النظم الطبيعي وهو انتقال الذهن من الاصغر الى الاوسط

ومن الاوسط الى الاكبر وهو بين الانتاج والنتيجة المطلوبة بالاولوية ثم الثاني

لموافقته الاول في الصغرى التي هي اشرف المقدمتين لاشتمالها على الموضوع الذي الاجل

تطلب المحمول ثم الثالث لموافقته الاول في الكبرى واما الشكل الرابع فبعيد عن الاول

في المقدمتين وبين الاشكال الثلاثة عند الانتاج ترتد الى الشكل الاول فالشكل الثاني

فيقال

في الشكل المذكور يرتد الى الاول بعكس الكبرى فيفيد النتيجة المطلوبة والشكل الثالث

يرتد الى الاول في الشكل المذكور بعكس الصغرى فيفيد النتيجة المطلوبة والشكل الرابع

يرتد اليه في الشكل المذكور بتبديل الصغرى بالكبرى فيعكس النتيجة ويحصل

النتيجة المطلوبة ويكون الثاني اقرب الاشكال الى الاول لانتاجه مع اشتماله

وطبع مستقيم الى دليلي الى الاول اذ ياخذ النتيجة منه من غير ردّه اليه قال

وانما يسمى الثاني انه اقرب لا ينتج الشكل الثاني بشرط ان احكام مقدمتيه بالايجاب

والسلب وكلية الكبرى وذلك لانه لو لم يتحقق احد الشرطين يحصل الاختلاف

الموجب للعقم اي لا ينتج فيه وهو صدق القياس تارة مع الايجاب وتارة مع السلب

دليلا على ان كلا من الايجاب والسلب ليس بلازم لذات القياس لان ما يلزم

لذاته لا يختلف اما لزوم الاختلاف على تقدير انتفاء الشرط الاول فلانه لو انتفت

المقدمتان بان يكونا موجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان والحق

الايجاب اي كل انسان ناطق ولو قلنا كل فرس حيوان كان الحق السلب اي لا شيء من

الانسان بفرس واما اذا كانتا سالبتين فلانه يصدق لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء

من الفرس بحجر كان الحق السلب اي لا شيء من الانسان بفرس ولو بدلنا الكبرى

بقولنا لا شيء من الناطق بحجر كان الحق الايجاب اي كل انسان ناطق واما لزوم

الاختلاف على تقدير انتفاء الشرط الثاني اي كلية الكبرى فلانه لو لم يكن الكبرى

كلية

كلية اما ان يكونا موجبتين جزئيتين او سالبتين جزئيتين فعلى كل تقدير يتحقق الاختلاف

اما على تقدير ايجابهما فلانه يصدق لا شيء من الانسان بفرس وبعض الحيوان

فرس والحق الايجاب اي بعض الانسان حيوان ولو بدلنا الكبرى بقولنا بعض

الصاهل فرس كان الحق السلب اي بعض الانسان ليس بصاهل واما على تقدير

سلبها فلانه يصدق قولنا كل انسان حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان والحق

الايجاب اي بعض الانسان جسم ولو بدلنا الكبرى بقولنا بعض الحجر ليس بحيوان

كان الحق هو السلب اي بعض الانسان ليس بحجر قال والشكل الاول ان القول

لما كان الشكل الاول اقرب الاشكال وابينها من جهة الانتاج حتى قيل انه

نتائج الشكل الاول بينة بنفسها لا يحتاج الى البرهان جعل معيارا للعلوم و

ميزانها فلهذا اورده المتن ههنا مع ضروبه بيان ضروب من الاشكال

ليحصل به قول اي تاليف النتيجة من المطلوب فان قيل هذا الشكل ... الانتاج

فلا يكون ظاهر الانتاج فضلا من ان يكون بديهي الانتاج لان النتيجة موقوفة

على كلية الكبرى وكلية الكبرى موقوفة على النتيجة لان معنى كلية الكبرى ان الاكبر

ثابت لجميع افراد الاوسط او منفي عنه والاصغر من افراد الاوسط فلا بد

ان يعلم ان الاكبر ثابت له او مسلوب عنه وهو عين النتيجة فيحصل الدور

قلنا يمكن ان يعلم ان الشيء ثابت للكلية او مسلوب عنه اذا عرف بعنوان

وان لا

وان لا يعلم انه ثابت عنه بعنوان آخر وهو عنوان كل الكل لان ايجاب الاكبر او

سلبه عن ذات الاصغر معلوم الاصغر بعنوان الاوسط وليس بمعلوم اذا

عرف بعنوان الاصغر مثلا ثبوت الحدوث لذات العالم معلوم اذا عرف

بالمتغير وغير معلوم اذا عرف بالعالم فلا دور قال وشرطه المنتجة اولا

لانتاج الشكل الاول ايضا شرطان ايجاب الصغرى وكلية الكبرى لانه لو لم

يتحقق احد الشرطين يحصل الاختلاف في النتيجة اما لزوم الاختلاف

على تقدير انتفاء ايجاب الصغرى فلانه يصدق لا شيء من الانسان بفرس

وكل فرس حيوان والحق الايجاب اي كل انسان حيوان واذا بدلنا الكبرى

بقولنا لا شيء من الانسان بجاهل فالحق السلب اي لا شيء من الانسان بجاهل وإما في تقدير

انتفاء كلية الكبرى فلانه يصدق كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس والحق

السلب اي لا شيء من الانسان بفرس ولو قلنا بعض الحيوان ضاحك والحق الايجاب

اي كل انسان ضاحك والاختلاف اما في المادة حيث بلا زمة ثواب القياس على

ما عرفت واذا تقرر ذلك فاعلم ان الضروب الممكنة الانعقاد في كل شكل ستة عشر

لان الصغرى مخصوصة في الكلية والجزئية لان المهملة في قوة الجزئية والمخصوصة

في قوة الكلية ولهما ينتج في كبرى الشكل الاول كقولنا هذا زيد وزيد انسان

ينتج ان هذا انسان ثم الصغرى المحصورة ليست الا المحصورات الكلية والجزئية

موجبة كانت او سالبة وهذه الاربعة تقع في الصغرى والكبرى فالصغرى

موجبة كلية والصغرى موجبة جزئية والصغرى سالبة كلية والصغرى سالبة

جزئية وكذا في جانب الكبرى فباعتبار اقتران كل واحد من الصغريات

الاربعة بالكبريات يحصل اربعة اقسام فباعتبار اقتران المجموع بالمجموع يحصل

ستة عشر ضربا ضرورة واشتراط ايجاب الصغرى اسقط السالبة الكلية

الصغرى مع اقسامها الاربعة الحاصلة من اقترانها بالكبريات الا

اي الموجبتين والسالبتين والسالبة الجزئية الصغرى مع اقسامها الاربعة

الحاصلة من اقترانها بالكبريات الاربعة اي الموجبتين والسالبتين واشتراط

كلية الكبرى اسقط الاربعة الاخرى اي الصغريين الموجبتين اعني الكلية

والجزئية مع الكبريين الجزئيتين اي السالبة والموجبة اما الاربعة الاخرى

الصغريين السالبتين مع الكبريين الكليتين فساقط من اشتراط ايجاب الصغرى

خاصة واما الاربعة الاخرى اعني الصغريين الموجبتين مع الكبريين الجزئيتين

فساقط من اشتراط كلية الكبرى خاصة واما اسقاط الصغريين السالبتين

مع الكبريين الجزئيتين فيصح اضافته الى كل واحد من الشرطين لكن الاليق

الى الاول لسبقه فبقيت الضروب المنتجة اربعة الصغريين الموجبتين اي الكلية

والجزئية مع الكبريين الكليتين اي الموجبة والسالبة والاول من

موجبتين

موجبتين كليتين فنتيجة موجبة كلية كقولنا كل انسان حيوان وكل حيوان جسم فكل

انسان جسم والثاني من كليتين والكبرى سالبة كلية فنتيجة سالبة كلية

كقولنا كل جسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم فلا شيء من الجسم بقديم والثالث

من موجبتين والصغرى جزئية فينتج موجبة جزئية نحو بعض الجسم مؤلف وكل

مؤلف محدث فبعض الجسم محدث والرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة

كلية كبرى فينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف

بقديم فبعض الجسم ليس بقديم ثم لما فرغ من القياس الاقتراني اراد

اقسام القياس الاقتراني الاتية بين الحملي اراد ان يبين اقسام القياس

الاقترانية من الشرطية والمراد منها الا يكون تركيبه من مجرد الحمليات سواء كان

تركيبه من الشرطيات المحضة او من الحمليات والشرطيات واقسامه خمسة

لانه اما ان يكون تركيبه من المتصلتين او منفصلتين او من حملية

ومتصلة او من حملية ومنفصلة او من متصلة ومنفصلة القسم الاول ما يكون

تركيبه من المتصلتين وينعقد فيه الاشكال الاربعة لان الجزء المشترك اما ان

تاليا في الصغرى ومقدما في الكبرى فهو الشكل الاول نحو كلما كانت الشمس طالعة

فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج كلما كانت الشمس

طالعة فالارض مضيئة وان كان تاليا فيهما فهو الشكل الثاني كقولنا كلما كان

الشمس طالعة فالنهار موجود وليس البتة اذا كان الليل حاصلا فالنهار

موجود ينتج ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل حاصل وان كان مقدما

فيهما فهو الشكل الثالث كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما

كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة ينتج قد يكون اذا كان النهار موجودا

فالارض مضيئة وان كان مقدما في الصغرى وتاليا في الكبرى فهو الشكل الرابع كقولنا

كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت الارض مضيئة فالشمس

طالعة ينتج قد يكون اذا كان النهار موجودا فالارض مضيئة [illegible]

اللزوميتان لان الاتفاقيتين لا تنتج لانه لا فائدة في هذا القياس واما الاتفاقية والاتفاقية

نعم تفصيل لا يليق بهذا الكتاب فالنتيجة في هذا القسم متصلة لكن في الشكل

الاول مقدم النتيجة مقدم المتصلة التي وقعت صغرى القياس وتاليها تالي المتصلة

التي وقعت كبرى القياس وفي الشكل الثاني ايضا مقدم النتيجة مقدم المتصلة

التي وقعت صغرى القياس كما في الشكل الاول وتاليها مقدم المتصلة التي

وقعت كبرى القياس لكن النتيجة فيه سالبة كلية كما في الحمليات وفي الشكل

الثالث مقدم النتيجة تالي الاولى وتاليها تالي الثانية وفي الرابع مقدم

النتيجة تالي الاولى وتاليها مقدم الثانية وقد يورد على الشكل الاول من

اللزومية ايضا بانه يصدق قولنا كلما كان الاثنان فردا كان عددا

وكلما كان

وكلما كان الاثنان عددا كان زوجا مع كذب النتيجة وهي قولنا كلما كان

الاثنان فردا كان زوجا ويجاب عنه بانه ان اعتبر في اللزومية العقل

بحسب نفس الامر فلا نسلم صدق الصغرى لان استلزام فردية الاثنين العدد

دية بسبب ان كل فرد عدد لكنه ليس بصادق على ذلك الوضع لانه يصدق

لا شيء من العدد اثنين بفرد وينعكس الى لا شيء من الاثنين بفرد

فليس كل فرد عددا لان سلب الشيء عن جميع افراد الاخص يستلزم سلبه

عن بعض افراد الاعم لان جميع افراد الاخص بعض افراد الاعم

وان اعتبر فيها الصدق بحسب الاستلزام على ان يقول بان كل فرد

عدد فلا نسلم كذب النتيجة فان من ليس الاثنين فرداً فلا بد من
ان يكون الا زوجاً كما ذكره الشيخ في الشفاء القسم الثاني ما تركب من المنفصلة
كقولنا دائماً العدد اما فرد او زوج وكلما لم يكن العدد اما زوج الزوج او زوج
الفرد فليس كل عدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد لانه لا بد في
كل منفصلة من وقوع احد جزئيها ضرورة منع الخلو فالواقع من المنفصلة
الاولى اما جزء الغير المشارك اعني الفرد فهو جزء الاول من النتيجة
او الجزء المشارك اعني الزوج فهو لا يخلو عن القسمين فالواقع اما
القسم الاول او الثاني فان كان الواقع هو القسم الاول اعني زوج

الزوج

الزوج فهو جزء الثاني من النتيجة وان كان الواقع هو القسم الثاني اعني
زوج الفرد فهو الجزء الثالث من النتيجة فالواقع لا يخلو عن نتيجة
التأليف فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو مركبة من ثلاثة اجزاء الجزء
الغير المشارك ونتيجة التأليف بين الجزء المشارك من المنفصلة الاولى
وبين جزئي المنفصلة الثانية فلا بد ان يكون احد جزئي الاولى مشاركاً لكل
واحد من جزئي المنفصلة الثانية في جزء غير تام وان لم يكن احد جزئي المنفصلة
الاولى مشاركاً لواحد من جزئي المنفصلة الثانية فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو
مركبة من ثلاثة اجزاء الجزئين الغير المشاركين ونتيجة التأليف لان الواقع

من المنفصلة الاولى ان كان الجزء الغير المشارك فيتبع الجزء الاول من النتيجة وان كان
الجزء المشارك فالواقع من المنفصلة الثانية ايضاً ان كان هو الجزء المشارك
فيتحقق نتيجة التأليف بين الجزئين المشاركين فيتحقق الجزء الثاني من النتيجة
وان كان الواقع من المنفصلة الثانية الجزء الغير المشارك فيتحقق الجزء الثالث
من النتيجة فيتحقق نتيجة القياس لتحقق مانعة الخلو صادقة وكذب كقولنا
دائماً اما كل انسان ناطق او كل فرس صاهل ودائماً اما كل صاهل حيوان او كل
حمار ناهق ينتج اما كل انسان ناطق او كل فرس حيوان او كل حمار ناهق
فهذه الاربعة الاشكال ايضاً لان الجزء المشارك ان كان محمولاً في الصغرى

وموضوعها

وموضوعاً في الكبرى فهو الشكل الاول كما مر وهذا القياس مثال
الشكل الثاني كقولنا اما كل عدد فرد او كل اثنين زوج ودائماً اما لا شيء
من الخمسة بزوج او كل اربعة منقسم بمتساويين ينتج دائماً اما كل عدد فرد
او لا شيء من الاثنين بخمسة او كل اربعة منقسم بمتساويين ومثال الشكل
الثالث اما كل انسان ناطق واما كل فرس حيوان ودائماً اما كل انسان
صاهل او كل حمار ناهق ينتج اما كل انسان ناطق او بعض الحيوان صاهل
او كل حمار ناهق ومثال الشكل الرابع كقولنا كل عدد اما زوج الزوج
او زوج الفرد وكل عدد اما فرد او زوج ينتج اما بعض الزوج الزوج

عدد واما زوج او فرد واما كا... ... والقسم الثالث هو ما
يتركب من حملية ومتصلة سواء كانت المتصلة صغرى والحملية كبرى
او بالعكس كقولنا كلما كان هذا انسان فهو حيوان وكل حيوان جسم
ينتج كلما كان هذا انسان فهو جسم وينعقد فيه الاشكال الاربعة
باعتبار اشتراك التالي والحملية مثال الشكل الثاني كقولنا كلما كان
هذا انسان فهو حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان ينتج كلما كان هذا
انسان فهو ليس بحجر ومثال الشكل الثالث كقولنا كلما كان الانسان
ناطق فهو حيوان وكل انسان ضاحك ينتج كلما كان الانسان ناطق

فبعض

فبعض الحيوان ضاحك مثال الشكل الرابع كقولنا كلما كان هذا الجسم
انسانا فهو ناطق وكل ضاحك انسان ينتج كلما كان هذا الجسم انسانا
فبعض الناطق ضاحك والنتيجة في هذا القسم متصلة مقدمها مقدم
المتصلة وتاليها نتيجة التاليف بين التالي والحملية والقسم الرابع
ما تركب من الحملية والمنفصلة كقولنا دائما العدد اما فرد او زوج
وكل زوج منقسم بمتساويين ينتج دائما العدد اما فرد او منقسم بمتساويين
ومثال الشكل الثاني دائما العدد اما زوج او فرد ولا شيء من المنقسم
بمتساويين بفرد ينتج دائما العدد اما زوج او ليس منقسم بمتساويين

ومثال الشكل الثالث دائما اما كل انسان ناطق واما كل انسان حيوان وكل
فرس صاهل ينتج اما كل انسان ناطق او بعض الحيوان صاهل ومثال الشكل الرابع
دائما اما كل انسان ناطق او كل فرس حيوان وكل صاهل فرس ينتج دائما اما
كل انسان ناطق او بعض الحيوان صاهل فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو
مركبة من الجزء الغير المشارك للمنفصلة ومن نتيجة التاليف بين الجزء
المشارك والحملية هذا اذا كانت الحملية اقل عددا من المنفصلة واما اذا
لم يكن كذلك فالنتيجة حملية اذا كان التاليف بين الحمليات واجزاء
الانفصال متحد في النتيجة ويسمى القياس المقسم نحو دائما الانسان اما

اما ناطق

اما ناطق او ضاحك او كاتب او نائم او مستيقظ وكل ناطق حيوان
وكل ضاحك حيوان وكل كاتب حيوان وكل نائم حيوان وكل مستيقظ حيوان
ينتج ان كل انسان حيوان فان كان مختلفا فالنتيجة منفصلة مانعة
الخلو نحو دائما الحيوان اما انسان او فرس او حمار وكل انسان ناطق
وكل فرس صاهل وكل حمار ناهق ينتج دائما الحيوان اما ناطق او
صاهل او ناهق القسم الخامس ما تركب من متصلة ومنفصلة سواء
كانت المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا
انسان فهو حيوان وكل حيوان فهو اما ابيض او غير ابيض ينتج

كلما كان هذا انسانا فهو اما ابيض او غير ابيض مثال الشكل الثاني ليس
كلما كان الجسم متحركا فهو حيوان ولا ابيض اما حيوان او غيره ينتج ليس كلما
كان الجسم متحركا فهو اما ابيض او غيره مثال الشكل الثالث كقولنا كلما
هذا انسانا كان فهو حيوان وكلما انسان اما ابيض او غير ابيض ينتج قد يكون
اذا كان هذا حيوانا فهو اما ابيض او غير ابيض مثال الشكل الرابع قد يكون
اذا كان هذا حيوانا فهو انسان ولا ابيض اما حيوان او غيره ينتج قد يكون
اذا كان هذا انسان فهو اما ابيض او غيره قال اما القياس الاستثنائي
اه اقول قد سبق ان القياس قسمان اقتراني واستثنائي ولما فرغ من
الاقتراني

الاقتراني شرع في الاستثنائي وقد عرفت ان الاستثنائي ما يشتمل
على النتيجة او نقيضها وان النتيجة او نقيضها لا يجوز ان يكون نفس
احدى المقدمتين بل احد جزئيها والمقدمة التي تكون القضية احد
جزئيها يكون شرطية لا محالة فالقياس الاستثنائي يكون مركبا من مقدمتين
احديهما شرطية والاخرى وضعية اي اثبات احد جزئيها او رفعها
اي نفيه ليستلزم وضع الجزء الاخر او رفعه لما عرفت ان الشرطية
الموضوعة التي هي جزء من القياس الاستثنائي اما متصلة او منفصلة
وان كانت متصلة فينتج استثناء عين المقدم عين التالي لاستلزام وجود

ولا يلزم من نقيض اللازم ...

الملزوم وجود اللازم واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم لاستلزام
عدم اللازم عدم الملزوم ولا ينتج استثناء عين التالي عين المقدم
واستثناء نقيض المقدم نقيض التالي لعدم استلزام وجود اللازم
وجود الملزوم وعدم الملزوم عدم اللازم لجواز ان يكون اللازم
اعم كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان ينتج انه
حيوان او لكنه ليس بحيوان ينتج انه ليس بانسان ولا ينتج وضع الحيوان
وضع الانسان ولا رفع الانسان رفع الحيوان وان كانت منفصلة
حقيقية فاستثناء عين احد جزئيها كان ينتج نقيض الاخر لامتناع الجمع
بينهما

بينهما واستثناء نقيض اي جزء كان ينتج عين الاخر لامتناع الخلو
بينهما كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه زوج
ينتج انه ليس بفرد او لكنه ليس بزوج ينتج انه فرد وقد عرفت
من هذا احكام مانعة الجمع والخلو كقولنا هذا الشيء اما ان يكون شجرا
او حجرا لكنه شجر ينتج انه ليس بحجر ولا ينتج استثناء نقيض احدهما
عين الاخر لجواز الخلو وكقولنا هذا الشيء اما لا شجر او لا حجر لكنه
حجر ينتج انه ليس بشجر ولا ينتج استثناء عين احدهما نقيض الاخر
لجواز الجمع قال البرهان اقول من الاصطلاحات المذ

وان كان منفصلة مانعة الخلو ينعكس مانعة الجمع لامتناع الخلو وجواز الجمع

البرهان وهو القياس المركب من المقدمات اليقينية لا
نتاج اليقيني واليقيني هو الاعتقاد الجازم الثابت
تجويز النقيض المطابق لما في نفس الامر اليقينية الاول
واليقينيات اقسام ستة اوليات وهي التي يحكم العقل فيها بمجرد
تصور الطرفين كقولنا الكل اعظم من الجزء ومنها مشاهدات
وهي التي لا يحكم العقل فيها بمجرد تصور الطرفين بل يحتاج
الى المشاهدة بالحس كالحكم بان الشمس مشرقة والنار محرقة
وان لنا جوعا وعطشا وخوفا ومنها المجربات وهي التي يحتاج

العقل

العقل في الجزم بها الى التكرار المشاهدة مرة بعد
اخرى كالحكم بان شرب السقمونيا مسهل للصفراء ومنها
الحدسيات وهي القضايا التي يحكم العقل فيها بحدس مفيد
للعلم كالحكم بان نور القمر مستفاد من نور الشمس والحدس
هو سرعة انتقال الذهن من المبادي الى المطالب بحيث
يحصل المبادي مع المطالب دفعة واحدة ومنها المتواترات
وهي القضايا التي يكون جزم العقل بها بواسطة السماع
من جمع كثير تستحيل تواطئهم على الكذب كقولنا محمد

صلى الله عليه وسلم ادعى النبوة واظهر المعجزة على يده
ومنها قضايا قياساتها معها وهي القضايا التي يحكم العقل
بها بواسطة لا تغيب عن الذهن كالحكم بان الاربعة زوج
بواسطة وهي الانقسام بمتساويين وبهذا القيد
قلت ان الاربعة زوج تقول على الفور انه منقسم بمتساويين
ومنها قال الجدل اقول من الاصطلاحات المنطقية
المذكورة الجدل كقولنا الاحسان الى الاباء حسن ويسمى قياسا
المركب من المشهورات لالزام الخصم واقناعه ومنها الخطـ

وهي

وهي القياس المركب من مقدمات كلية مقبولة من شخص
معتقد فيه كالقضايا الماخوذة من الانبياء والاولياء
والعلماء او من مقدمات مظنونة كقولنا كل من يطوف
بالليل فهو سارق ومنها الشعر وهو القياس المركب من
مقدمات يحصل للنفس منها القبض او البسط كما اذا قيل
الخمر ياقوتة سيالة ينبسط النفس واذا قيل العسل مرة
مهوعة تنقبض النفس ومنها المغالطات وهي قياس
مركب من مقدمات كاذبة شبيهة بالحقة او بالمشهورات او

ما كتبه من مقدمات وطبيعية كاذبة والغلط اما من جهة الصورة بان لا يكون

على هيئة منتجة لاختلال شرط بحسب الكمية والكيفية بان يكون كبرى

الشكل الاول جزئية او الصغرى سالبة واما من جهة المادة بان يكون المقدمات

كاذبة شبيهة بالصادقة كما اذا قلت لصورة الفرس المنقوشة على الجدار

هذا فرس وكل فرس حيوان فهذا حيوان فهذا اذا اريد بالفرس الاول

الفرس الحقيقي وان اريد بالفرس الاول الصورة فالفساد من جهة الصورة

لعدم تكرر الوسط او من جهة المادة كوضع القضية الطبيعية مقام الكلية

كما اذا قلنا الانسان حيوان والحيوان جنس ينتج ان الانسان جنس فان

الكبرى

الكبرى ليست كلية واعترض بان وضع الطبيعية مقام الكلية

ليس من جهة فساد المادة بل من جهة فساد الصورة لفوات

كلية الكبرى واجيب بان اصل الكبرى هنا يصدق طبيعية

فيحتمل الصورة ويكذب كلية الكبرى فيفسد المادة وفيه

ان السؤال حق وارد لانه لما اعتبر كونها طبيعية من وضع مقام

الكلية [illegible] لاصح لاعتبار الكذب اذ الواجب هنا

كلية كاذبة لا يكون وضعا للطبيعية مقام الكلية بل وضعا للكلية

الكاذبة في كبرى الشكل الاول والله اعلم ان الصورة وما عليه

التعويل هو البرهان لكونه مركبا من

اليقينيات المنتجة لليقين وما عداه توابع

ولواحق به ويكن الخذ آخر ما اوردنا

في شرح هذا الكتاب بعون الله الملك الوهاب

تم الكتاب من مصنفات ميرسيد

اللهم يا رب الهي يا رب

سلام ودعا از جانب ...

سلام ودعا از جانب عبد الحليم افندي ...

بسم الله الرحمن الرحيم

حامي

اللهم يا رب انت له عالم

وانا عبد جاهل ترزقني

علما نافعا حتى اعبدك

القول

رب يسر بسم الله الرحمن الرحيم وتمم بالخير

الحمد لله الذي جعلنا طالبين لكشف حقائق الاشياء وصيرنا راغبين عن حطام البدعة والاهواء واعلمنا نتائج افكار الفضلاء وخصصنا باعلى مراتب الفضل من بين العقلاء وذكرنا في القران حيث جمع اسم الانبياء واطلعنا على الشرائط انفطار الاذكياء ثم الصلوة على اشرف من الهمه المعجزة بالحق وكرم من اوضح الشريعة للخلق وعلى اله واصحابه الذين هم نجوم طريق اليقين ورسوم الدين المتين اما بعد فيقول العبد الضعيف المحتاج الى رحمة الله تعالى عنايت الله ابن المخدوم محمد ابن عبد الكريم لما رايت الشرح المنسوب الى سيد المحققين وسند المدققين استاذ علماء الشرق والغرب الكتاب المسمى بايساغوجي من تصانيف اثير الدين الابهري عليه الرحمة وجعل الجنة مثواه مشتملا على غرر فوائد علم الميزان ودرر فرائد علم البرهان ولم يتعرض لحل حقائقه احد من الفضلاء وقد التمس من المترددين الي والمشتغلين المباحثة الذي ان اكتب عليه حواشي فاجبت لهم وعلقت عليه حواشي لتكون عونا للطالبين لتحصيل وسهولة لهم وسبيل عن المنتهي في مجلد وتفصيله مع ما بي من الضعف الذي لا خلاص لي عنها لا في الليل ولا في النهار دواعي اللتي غلبت على قلبي بحيث لا تفرق

بين انظار المقال وباطن الحال والمرجو من الاخوان المصنف الذي هم معالم العرفان ان يشفعوني بصالح الدعاء ويبين لوما ظهر لهم من الخلل والخطر لان الاعتقاد حمل كلام المسلم على الخير والدعاء الموفقين وعليه التوكل في البداية والنهاية وهو حسبي ونعم الوكيل الحمد هو قول باللسان دال على التعظيم سواء كان الباعث عليه نعمة او غيرها واللام فيه للجنس او للاستغراق او للعهد الخارجي او الذهني وهو ما مصدر المعلوم او المجهول او القدر المشترك بينهما والحاصل من ضرب الثلث في اربعة اثنا عشر احتمالات ولم يذهب احد الى كون لام العهد الخارجي لكون الفرد المعين للحمد مختصا بالله تعالى لعدم ان غير ذلك الفرد ليس بمختص وهو ظاهر البطلان والى كون للعهد الذهني لان اثبات الفرد المعين من الحمد لله تعالى ليس له فائدة معتد بها فسقط ستة احتمالات وبقي ستة ورجح الشارح قدس سره في حواشي على المطول الجنس على الاستغراق بان الجنس لا يحتاج الى معونة المقام بخلاف الاستغراق فان الحمل عليه يحتاج الى ان يستعان فيه بالمقام بان يقال ان الله تعالى حقيقيا بان يختص بجميع افراد الحمد لكن اختصاص الجنس يستلزم اختصاص الافراد فلا حاجة الى الحمل على الاستغراق المحتاج الى القرينة الخطابية اللام في الله تعالى فيه للاختصاص كقولهم الجل للفرس او للملك مثل قولهم الملك للمالك لان الحمد من افعال العباد وهم بمنزلة المماليك فكانت منافعهم مملوكة لهم ظاهرا وهي في الحقيقة

لله تعالى فان حمل على الظاهر كان للاختصاص وان نظر الى الحقيقة كان للملك وهو اسم للذات الواجب المستجمع لجميع الصفات الكمالات اصله الاله حذفت الهمزة اما بنقل حركتها الى ما قبلها على ما هو القياس ثم حذفها لكن الادغام فيه على هذا خلاف القياس لان المتجانسين اذا كان متحركين لا يجب فيهما الادغام واما بحذفها وحركتها على خلاف القياس لكن الادغام على هذا قياس لسكون الاول وبالجملة هذا الاسم لا يخلو عن خلاف القياس كما ان هذا الخارج عن دائرة القياس الذي جعل منطق الانسان مظهرا للمعلومات اي جعل كلام الانسان موضحا ومبينا لمعلومات على وفق قولهم في تعريف البيان المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير فالمنطق اسم بمعنى مصدر كما في المصباح والمظهر اسم فاعل من الاظهار واسناده الى المنطق مجازي اي من قبيل نسبة الفعل الى آلته ويحتمل ان يكون اسم آلة اي جعل آلة لظهور المعلومات والانسان اصله انسيان حذفت الياء لكثرة الاستعمال ثم نقل حركة النون الى السين فبقيت النون ساكنا فاجتلبت الهمزة الوصل في اوله لتعذر الابتداء بالساكن فصار انسان فوزنه افعال وانما خص هذا الوصف بالذكر من بين اوصافه الله تعالى لانه هو الوصف الذي به يعيش الانسان فانه محتاج في معيشته الى بيان ما يحتاج اليه والى بيان ما يوضح له في الدنيا والاخرة اعني الشريعة المحمدية وذلك لا يمكن الا بهذا الوصف ويسر له طريقا لتحصيل المجهولات اي يسر باعطاء اسباب المعرفة له طريقا بمعنى الحجة والقول الشارح لتحصيل المجهولات اي المجهول التصوري والتصديقي او يكون المعنى

وفقه

وفقه سلوك طريق كافي لتحصيل المجهولات وفي الصحاح التيسير الاسكان والتوفيق دان فالتفسير الاول مبني على المعنى الاول والثاني على الثاني لكن في التفسير الثاني وصف فاسد كما اشرت اليه فلا اعرفه فان قيل تحصيل المجهول مقدم على اظهار المعلوم فلم اخره الشارح قدس سره قلت اظهار المعلوم دليل على تحصيل المجهول فالانسب تقديم الدليل على المدلول وفي ايراد قوله النطق الى غير المجهولات رعاية براعة الاستهلال كما لا يخفى على المتامل والصلوة على رسوله محمد لما كان للنبي صلى الله عليه وسلم علينا امتنان الشريعة الغراء البيضاء تعرض الشارح قدس سره للصلوة عليه والرسول اخص من النبي لانه مبلغ للاحكام الشرعية مع الكتاب والنبي مبلغ للاحكام الشرعية من غير اشتراط التجديد في الشريعة فلذا اختار الرسول على النبي محمد عطف بيان للرسول لا بدل لان المقصود التوضيح لا التقرير المبعوث صفة محمد لا صفة الرسول والا لتقدم على عطف البيان على ما هو القاعدة في التوابع المبعوث اي المرسل بالحجج والبينات كل امر خارق للعادة اذا ظهر على مدعي النبوة باعتبار اعجازه الخصم عن الاتيان بمثله يسمى معجزة وباعتبار غلبته على الخصم يسمى حجة لانها مما يحتج به الكسر في المصارع اذا كان غلب وباعتبار تبيين الحق يسمى البينة وعلى اله واصحابه معدن المكرمات ومنبع المروات اهل الاهل بدليل تصغيره على اهيل ولما كان تغيير اللفظ يقتضي تغيير المعنى خص استعماله في ذوي العلم وما

كان الهاء قويا لكونه من اقصى الحلق فعوض باسقاط النقص للكلمة فعبر عنه باختصاصه
بالاشراف والاصحاب جمع صاحب كالاطهار جمع طاهر او جمع صحب بالكسر فخفف صاحب او جمع صحب
بالسكون مخفف صاحب المراد بالآل اهل بيته والصحاب بمعنى الصحابي وهو من ادرك صحبة النبي
عليه السلام وبين الآل والاصحاب عموم وخصوص من وجه لصدقهما على حسن وحسين رضي الله
عنهما وصدق الآل بدون الاصحاب على زين العابدين وغيره من التابعين من اولاد الرسول عليه السلام
وصدق الاصحاب بدون الآل على الصديق وعمر الفاروق وطلحة وزبير وغيرهم من الصحابة
رضي الله عنهم ممن لم يكن من اولاد هاشم معادن المكرمات اي محالها جمع مكرمة بمعنى الكرم
بمعنى بزركي ومنابع المروات اي ظهورها جمع مروة بمعنى الاحسان اما بعد فلما كان المختصر المسمى
بتقريره معا ما يكن من شيء فبعد الحمد والصلوة فالكلام في خبره معنى الشرط ويقيم اما
مقام مهما وقطعه عن الاضافة مبني على الضم فلا بد في حرف الشرط والجزاء فصل بينهما بالظرف
اي بالعلم الحفظ جعل من متعلقات الجزاء والعامل فيها ما في المفهوم من الكلام ولما اسم الشرط
بمعنى اذا ايساغوجي لفظ يوناني مركب من ثلاثة الفاظ ايس وغو وجي ومعنى الاول
انت ومعنى الثاني انا ومعنى الثالث بحث ثم انت وانا بحث ثم قد يسمى كليات الخمس لانها
محل البحث ثم يسمى به المختصر تسمية للكل باسم الجزء للشيخ في اللغة من نقا وزعم الشيخ
وقيل من اصل خمسين الى آخر العمر وقيل من اربعين الى ثمانين وفي القاموس من خمسين الى ثمانين
وبعد الهرم وفي الاصطلاح من جرى خوجا امام الذي يقتدي به ويستوي فيه الجمع والمفرد كلها

اثير

اثير الدين الابهري اي مختار الدين الابهري بسكون الباء وفتح الابهر اسم بلدة بالشام
طيب الله ثراه اي طهر التراب قبره وهو كناية عن تطهير نفسه لان تطهيب القبر لازم
من تطهيب النفس وجعل الجنة مثواه اي صير الله تعالى محل اقامته كلاهما جملتان دعائيتان
واوردهما بلفظ الماضي للتفاؤل كانهما حصل قبل جامعا لغرر فوائد الميزان ودرر
فرائد علم البرهان خبر كان الغرر جمع غرة وهي البياض في جبهة الفرس فوق الدرهم
اما قدر كهم او دونه يسمى قرحة ثم استعير لطرق في معروف الفوائد جمع فائدة مشتق من الفيد
والفيد الفوائد وكرهت شهوات ذلك واومال بل فوائد الفرائد الى الفوائد فاضافة الصفة
الى موصوفها وهي كناية عن المسائل الواضحة كما او ومالفوائد عن المسائل الغير المشهورة
واللازم جمع درة وفي الصحاح الدرة اللؤلؤ الكبيرة والفرائد جمع فريدة وهي
الدر الذي يفصل بين الذهب في القلادة فاضافة الدرر الى الفرائد من قبيل اضافة العام
الى الخاص اضافة بيانية وانما سمي علم المنطق ميزانا لان الافكار الصحيح والفاسدة
علم البرهان اي علم يعرف فيه البرهان وهم الطلبة ممدة الاعناق الى اقتناء ذخائره
العجم جمع ... وهي قصر الغلب الطلبة جمع طالب الاعناق جمع عنق الاقتناء تحصيل
وتحصيل والذخائر جمع ذخيرة وهي ما يخفيه الى الوقت الحاجة وفيه استعارة بالكناية
وتخييل وترشيح حيث شبه الهمة بما له عنق كالابل بالكناية واثبت لها العنق تخييلا وضم
الاقتناء ترشيحا والسنتهم منطقة بطلب كشف سرائره وفيه ايضا استعارة بالكناية و

تخييل وترشيح حيث شبه الالسنة بالانسان الناطق وهو استعارة بالكناية واثبت له النطق
تخييلا وضم اليه الطلب ترشيحا والكشف الايضاح والسرائر جمع سريرة وهي القصد الخفية
والمراد ههنا الكتاب كتبت حواشي لتنزيل عن المواضع المشكلة نقابها من الاشكال
بمعنى الاشتباه والنقاب يسمى الحق الخفي مشكلا لاشتباهه بالباطل ونظمت فرائد النظم
جمع اللآلي في الخيط التسعير لتأليف الشرح اشارة الى ان مسائله كالدر في الحسن والقبول
ليكون قلائد على اعناق ذهبهم جمع قلادة في الصحاح القلادة بالكسر كردنبند جمل هو ان
العلم اعلام معاليه مشرقة على الانفاس واثار مبانيه موزونة بالانفاس متعلق بثبتت
والاعلام جمع علم بمعنى العلامة وهي الجبل الانهم علامة تدلون على معالي في الصحاح الاشراق
على الشيء الاطلاع عليه والمراد به ههنا القرب اليه لانه لازم الاطلاع والمحل ان العلماء
قريبة الى ان تنعكس حالهم بعدم المزاوجة والتكرار لعدم عزة للعلم في زمانهم والاثار جمع اثر
والمعلوم ومبانيه اي الالفاظ والابدان الاشعار والاندراس كهنه شدن والمراد بالاثار
مبانيه الكتب المتداولة والمعنى ان الكتب المتداولة كانها قد اندرست فلا يشتغلها احد فان
قيل بين هذا القول والقول السابق وهو وهمم الطلبة تنافي لان السابق يدل على الرواج
العلم وشوق الطالبين اليه وهذا يشعر بعدم نفاقه وعدم الالتفات احد اليه قلت لعل الاول
بالنسبة الى اكثر جماعة مخصوصة وهم الذين يستفيدون من الشارح والثاني بالنسبة الى
اكثر طوائف العلماء والجهل رايات دولته ... رايات جمع راية

وهي العلم

وهي العلم في الصحاح رسوخ الشيء وبابه نصر اي ثابت وان الاوقح الى اوج القبول
اوصل وفي الصحاح ضد الحياء وقح اي قليل الحياء وفيه ايضا الشعاد على عدم المرة
العلم الوصول يوصله ويوصل وهو ضد الحجر يعني ان قليل الحياء اوصل الى مرتبة القبول
والمقصود من هذه الجملة بيان كثرة الجهل لان قبول قليل الحياء اثر الجهل وهو عطف
على قوله لان العلماء وان الاخس كالنتيجة تابع للاخس الارذل في الصحاح الاخس
والارذل فرومايه فوصف الاول بالثاني اما للتفسير او للتأكيد اي الاخس تابع للارذل
حتى كالنتيجة فانها تابعة الارذل مقدمتيه من الصغرى والكبرى فان اخس او صافهما
السلب والجزئية حتى وجدت احد الوصفين في القياس يتبع فيه والمقصود منه ايضا
بيان كثرة الجهل فان متابعة الارذل من سمات الجهل وتوصلت به الى حضرة من شرف
الله تعالى باحياء معالم الفضائل الدارسة في الصحاح التوسل بالسين المهملة نزديكي جستن
بحيزي والحضرة دركاه اي طلبت القرب بسبب هذا الشرح الى حضرة من شرف الله تعالى
باحداث علامات الخصائل الحميدة من السلاطين السابقة وتوصلت به الى سدة من زينه
الله تعالى باعلاء الغواضل الطامسة في الصحاح التوصل بالصاد المهملة پيوستگي
جستن بلطف اي حاولت وصلة المواصلة الى سدة من زينه الله تعالى باظهار العطايا
الرائجة للائمة الماضية وهو الممدوح اي الذي يمدحه الناس ولي الايادي
والنعم وجمع الايدي جمع يد وهي جارحة المخصوصة سميت بها النعمة لانه

بمنزلة الحلية الصورية للنجوم اذ بها يظهر الضياء والمعنى المتصرف في الضياء الظاهر من الدال

طلعته الى جبهته شارة ذو الغرة الظاهرة في الصحاح الغرة بالضم بياض في جبهة الفرس الباهر

الباهر اي المشرق الغالب بها من بهر القمر اذا غلب ضوءه على ضوء الكواكب اللائح من غرته

في السعادة الازلية والغرة بياض في جبهة الفرس واذا وصف اسم مما اشتق منه مثل ليل

لليل وظل ظليل وغرته الغراء يلوح السعادة الازلية اي السعادة اللازمة القديمة

الازل دين يكتبها الفائح من طيب روائح الدولة الابدية الفايح من فاح المسك يفوح اي ظهر في الصحاح م

في الصحاح الطيب اذا كان التخفيف تفوح في ضوء روائح جميل النية بمعنى بوبها في الصحاح دولة

بالفتح كونه في الحرب ويكون سوي كسي يقال صار الفئ دولة بينهم اي يكون مرة لهذا ومرة

لذلك في الصحاح الالمعية وروزكار في الدهر ينطق عن سعادة جده اثر الجد الجد ساطع البرهان

فان تقديم الظرف على الفعل ليس للحصر بل لكونه متصلا لان المراد افادة النطق المقيد بقيد العهد

في الصحاح السعادة بنكهته بندن الجد بخت فاضافة السعادة الى الجد مبني على التجريد

جزء المعنى الجامع كل اي شئ ساطع من سطع يسطع اي ظهر البرهان الدليل فهو ينطق

راجع الى العهد وعن متعلق بينطق واثر الجد متعلق بساطع البرهان خبره ويجوز ان يكون

اثر الجد فاعل ينطق وساطع البرهان خبر مبتدأ محذوف غياث الاسلام والمسلمين

الامير ابن الامير ابن الامير يحمل في الصحاح الاغاثة فرياد رسيدن والاستغاثة

فرياد رسي خواستن الغياث بالكسر اسم منه فالاضافة رايات العلم في ايام دولته عالية

الافعال الذي قصده من قال بزال الامن قال بزول رايات جميلة وهي العلم وعالية

العلم اي مرفوعة وتجيء اي العلم من آثار وتربيت غالية بالمعني المعجمة من الغلاء في الصحاح

الغلاء بالمد والفتح كونه صفة من فرخ اللهم خصصه بالكمالات العلمية والعملية اصلها يا الله

حذف حرف النداء وعوض عنها الميم المشددة لان كلمة يا صحيحة وفي تقديم العلمية على

العملية اشارة الى شرف العلم على العمل وادم لها الرياسة الدنيوية والاخروية اي اعطه السبق

في اهل الدين والدنيا لانه غواص الاسرار النفس الى ذهنه الوقادة صنيعة ونتايج الافكار

بالاضافة الى طبعه النقاد دينه علة لقوليه المذكورين اعني توسلت وتوصلت لا للجمل الدعائية

عاليه ولا للاوصاف السابقة على الجمل الدعائية لان الدعاء لا يحتاج الى البيان ولو جعل علة

للاوصاف لبقى المقصود بلا علة وهي تتبع الغواص جمع غامضة في الصحاح كلام غامض

ضعف غير شيء الاسرار جمع سر وهو النكتة الخفية فاضافة الغواص الى الاسرار بيانية والنفس

قوة معدة لاكتساب العلوم والآراء والوقادة من الوقود وهو بالضم افروختن مثل آتش

هيئة اي سهلة ونتايج الافكار اي ما يترتب عليها وهي جمع فكر وهو ترتيب امور معلومة

لتأدي الى مجهول والطبع ما طبع عليه الانسان من الخلق اي خلق عليه النقاد من النقد في

الصحاح النقد امارة كردن نبنه اي خالصة بدهية فهو بالغاء لهذا الكتاب اولى وبهذا الكتاب

احرى وفي الصحاح الاتحاف تحفة كردن الاهداء هدية كردن الاحرى اي اليق واسال الله

ان ينفع به انه ولي ذلك النفع وهو حسبي ونعم الوكيل دفع للتعجب المتوهم من صيغ المتكلم

السابقة قوله في الدال عرض الشارح الى الجزء من الخطبة ويعبر عن لاحق من اجزائها

فيها اشارة الى ان الخطبة الواقعة من المصنف في هذه المباحث لبعض تلامذته قوله على

ما ذهب اليه آه اشارة الى مذهب الامام الرازي فانه ذهب الى عدم تعميم المتعلق

في الحد وقال لا يكون بمقابلة اللغو لاغير بماقوله يشعر بان ذاته وفي هذا الاشعار فائدة

وهي التنصيص على عموم الحد وطوطية للفرق بينه وبين الشكر ودفع احتمال الطلاق الثناء

على خبر فعل اللسان مجازا او لم يتعرض للجميل دينه لدلالة لفظ الثناء عليه قوله للاشعار بعموم

آه في لاليس من التعريف ان التعريف بيان ماهية المعرف لا بيان نحوه وانه مستدرك

لان اطلاق الجميل مغن عنه قوله والاحاجة الى قيد على آه رد من زعم ان هذا القيد واجب في

التعريف زاده الشارح بالاحاجة بطريق الوجوب البيان لفظ الثناء مشعر به ويقيل ما اتى

وهو الاحتراز عن الاستهزاء وليس بحصوصه انه لا يجوز له اذا تصريح بما علم ضمنا جائز ولا

في التعريفات كما وقع في عبارة الكافية في تعريف الموصول قوله لان الثناء آه وقد يظهر

لان الثناء كلام دال على التعظيم وان لم يقصد المتكلم لا ترى ان المشكوك فيه عند

من يتكلم بالنفي والاثبات ويمكن ان يجاب بان المراد بالاستهزاء هو ما في الكلام اشعار به

تامل قوله وكذا التقيد الجميل بالاختياري اي لا ينبغي ان يقيد به لانه ليس معتبرا في مفهوم

الحمد وبعضهم ما قالوا من ان الحمد كما يكون على الافعال الاختيارية يكون على صفات الله تعالى

وعلى الملكات النفسانية كالعلم والشجاعة فلو شرط في الحمد الاختيار يخرج بهذا الحمد من التعريف

الآن يقال الله تعالى وان حمده في صفاته حقيقة لكنه لا استقلال فيها وعدم الاحتياج

اي الغير لا منافاة فيها فان الحمد على الملكات في الحقيقة حمد على الآثار كالقاء النفس

في الهلاك وبيان حقائق الاشياء قوله بدليل قوله تعالى آه محل الاستشهاد في الآية والحديث

قوله مقاما محمودا حيث وصف المقام بالمحمود اذ لا اختيار له فيه ومعنى الآية قريب يبعث ربك

اياك في مقام محمود قوله الحديث المأثور اي المشهور ومعنى الحديث اللهم احشرنا في محمود

اعني الذي وعدته في الآية السابقة قوله فالحمل على الوصف آه جواب سؤال مقدر وبيانه

انه توصيف المقام باعتبار ان صاحبه محمود اي مقاما محمودا صاحبه كما في قولهم الكتاب الكريم

اي الكريم صاحبه والاسلوب الحكيم اي الطريق الحكيم صاحبه فهذا وصف مجازي وحاصل

الجواب ان المجاز لا يصار اليه مع امكان الحقيقة لان خلاف الظاهر المتبادر وفي نظر لان

المجاز وان كان خلاف الظاهر لكن يمنع كون الآية والحديث دليلين بعدم اشتراط الاختيار

في الحمد لانهما يحتملان المجاز والمحتمل لا يصلح دليلا ولتصحيح ان الاختيار شرط في الحمد كما اتفق

به جمهور من الفضلاء ولا تقيد الجميل بالاختياري بل اعتبر صدوره عن الفاعل والمتبادر من الفعل

الفعل الاختياري والتأويل في الحمد على صفات الله تعالى وعلى الملكات النفسانية ما ذكرنا فلا

فتفطن قوله على ما يتعلق اي متعلق قوله ليس شرطا يعني لا حاجة الى قيد الاختياري لاخراج المدح

لانه ليس بشرط في الحمد وعلى تقدير اشتراطه لا فرق بينهما فلا يصح مخرجا للمدح قوله ذهب العقل آه

يعني ان العقل لا يسبق الى تجد انسان الاجنبي فلو وجد الانتفاء ثابت في الحمد والمدح

ايضا فلا فرق بينهما في اشتراط الاختيار قوله ولكن ذي لب آه اي صاحب بصيرة تميز اي ذي عقل التمييز
النفس في القوي الباطنة كالحس في القوي الظاهرة قوله وقد نفى الله تعالى آه نفى الله تعالى المدح على غير
فعل عن الذين انزل في حقهم هذه الاية روي ان النبي صلى الله عليه وسلم سال بعض اليهود عن شيء
فلم يجيبوا بالجواب الحق بل اجابوا بجواب باطل وطلبوا ان يحمدهم النبي عليه السلام على ذكر الجواب الباطل
فانزل الله تعالى هذه الاية في شانهم ولا تحسبن الذين يفرحون اي لا تظنن الذين يفرحون بما اتوا اي
بما فعلوا من اخفاء الحق وعدم اظهاره ويحبون ان يحمدوا اي يطلبون الحمد بما لم يفعلوا من
جواب صادق فلا تحسبنهم اي فلا تظننهم بمفازة اي بخلاص من العذاب اي عذاب القيامة قوله
ثم يشكل آه السؤال ضعيف على قوله ان الانسان لا يمدح آه بان المليك يتخلق عنه الملوك في
هذه الصورة والجواب فيه المتخلق بان هذه العادة اختيارية فان حسن المنظر يشير عن خصال مقبولة
واخلاق محمودة والاشعار اختياري قوله وهذا صريح آه اي المذكور الذي من قوله ولكن ذي لب آه وقوله ثم يشكل
آه وقوله فقصر المدح آه لان الاول صريح في ان اخذ الاختياري في الحمد بحسب العقل حيث قال ولكن ذي لب راجع
الى بصيرته فان هذا حوالة على العقل ونقل الاية يدل على ان الكلام في الحمد لان المذكور في الحوالة
لفظ المدح والاخيران صريحان في عدم الفرق قوله والشكر آه انما تعرض الشارح لتعريف الشكر مع انه
تامة وقرب كامل كثيرا ما يخطر في الصانع فهل هما متحدان او متغايران فاورده الشارح وبين الفرق
بينهما دفعا للحيرة قوله فعل ينبئ آه الفعل اعم من ان يكون بالجنان او بالاركان او باللسان فان قيل
الشكر الجناني لا ينبئ عن التعظيم لان الانباء والحكاية الى الغير ولا اطلاع الغير على اعتقاد الشاكر

قلنا

قلنا الانباء متحقق في الشكر الجناني لان الانباء كون المنبئ بحيث لو عرف عرف المنبئ عنه وهذه
الحيثية متحققة بالفعل في الاعتقاد فهي مبني بالفعل وعدم الاطلاع عليه لمانع لا يقدح في هذه
الحيثية او نقول الانباء بالنسبة الى المبادي العالية كالملائكة قوله فيكون آه فرع على التعريف ما بينا
النسبة بين المورد وبين المتعلقين لان المفهوم من التعريفين ثم فرع عليه الفرق بين الحمد والشكر لكونه
معلوما منه قوله اختار الجملة آه يرد عليه ان الجملة الفعلية ثابتة في محلها فلا يقتضي اختيارها نكتة لان
النكتة للعدول عن موضع الثابت فيه ويمكن ان يجاب عنه بان الفعلية وان كانت اصلا لكن الاسمية
استعمالها في هذا الموضع صارت كانها هي الاصل والفعلية فرع فلا بد من نكتة لاختيارها قوله وقصدا الى
اظهار العجز آه فان الفعلية التي فعلها مضارع تدل على الاستمرار التجددي والحمد على هذا الوجه
ليس اسهل من الحمد على وجه الثبات فلا معنى لاظهار العجز في ترك الاسمية واختيار الفعلية فيما
ان يقال انما اختار الفعلية لانها تدل على الاستمرار التجددي والحمد على هذا الطريق اشق واصعب
من الحمد على طريق الثبات لان النفس اذا اعتادت شيئا وألفته فعلها سهل عليها اتيانه وتحملها في
الالفة متجددا او مستمرا ومستمرا ثابتا فانه اشق عليها ط فضل العبادة اشقها قوله لا يبلغ
آه اي حق عند الله لا عند العباد والا فكثير من يشرع في زعم العباد مع انه لا يسمى بليغا قوله توفيقا قوله
الهداية الخ اعلم انهم اختلفوا في تفسير الهداية فقيل هي الدلالة ما يوصل الى المطلوب ويرد عليه قوله
تعالى انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء فان الهداية المنفية عن النبي عليه السلام الدلالة
الى المطلوب لا الدلالة على ما يوصل وقيل هي الدلالة الموصلة الى المطلوب ويرد عليه قوله تعالى

واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى فاختار الشارح التفسير الاخير واجاب عن الاية بانها ليستحق
ويمكن ان يختار التفسير الاول ويجاب عن الاية بانها مجاز في الدلالة الموصلة وهذا الاولى مما
اختاره الشارح لان الاية في هذا المعنى كثيرة كالاية السابقة قوله وقد يتعدى ان هذا القرآن يهدي للتي هي
اقوم وقوله تعالى يهدي للمتقين والحمل على المجاز كلف وقد يفرق بينهما بان الهداية المتعدية الى
المفعول الثاني بنفسها بمعنى الايصال والمتعدية بكلمة الى او اللام بمعنى الدلالة ويرد على قوله تعالى
انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء فان الهداية فيها بمعنى الايصال مع انها
متعدية الى المفعول الثاني بكلمة الى قوله ماخوذ اي مفهومها اي مفهوم الهداية فاخذتها
على الطريقة مبنية على التجريد او على التكميل قوله بدليل آه فيه نظر لانه يمكن ان يكون المقابل للضلالة
بالمعنى المجازي تامل قوله لا يستحق المدح فيه نظر لانه يستحق المدح بمجرد الدلالة وان لم يتحقق
الدلالة اللائق بالايصال واما استحقاق الذم بمجرد الزعم الا دليل عليه قوله وان اهتدى آه فيه
بحث لان من قال بعدم اعتبار الوصول في الهداية لا يقول بمطاوعة الاهتداء لها كما لا يخفى
قوله واما ثمود آه جواب دخل مقدر وهو ان يقال ان الهداية في الاية بمعنى الدلالة على ما يوصل
لان الحاصل معنى الاية انا بينا لثمود اي قوم صالح اي طريق الحق بارسال الرسل فيه وانزل الكتب
فاختاروا الضلالة على الهداية فلو حمل الهداية على معنى الايصال لم يترتب الجزاء على الشرط فان
الله اوصلهم الى طريق الحق فلا معنى لاختيار الضلالة وتقريب الجواب ان الهداية في الاية الكريمة
مجاز في المعنى المذكور باستعمال لفظ المسبب في السبب فان الدلالة على الطريق سبب الايصال

الي المقصود

الي المقصود قوله فاذكر الخ اي في العمل من الوجهين قد عرفت ما ورد عليهما مع جواب
الاعتراض الوارد على الاول وتبديل الوجه الغير بما لا يورث ضعفا في هذا الموضع قوله في
الاركان المخصوصة اعني القراءة والقيام والركوع والسجود والقعدة الاخيرة قوله حقيقة
في الدعاء آه اي بالنسبة الى الوضع اللغوي وان كانت مجازا بالنظر الى الوضع الشرعي حيث لم ينقل
الا بقرينة فان قلت ما معنى قولهم ان الصلوة من العباد دعاء قلت معناه يدعون الله
بقولهم اللهم صل وصل الله عليه وكذا معنى قولنا نصلي عليه ندعو بقولنا صلى الله عليه وسلم
ومعنى قوله تعالى صلوا عليه وسلموا تسليما اي ادعوا الله بقولكم اللهم صل عليه وصلى الله عليه قوله فلا
قولهم آه جواب سؤال مقدر وهو ان الصلوة لا يصح نسبتها الى الله بشيء من المعنيين المذكورين
فما معنى قولهم صلى الله عليه وسلم بان اسنادها الى الله مجازي بمعنى الرحمة فان الدعاء سبب للرحمة
قوله ولكن آه دفع لتوهم الناشئ مما سبق وهو ان المشهور متفق عليه لا خلاف لاحد فيه خلافا
صاحب الكشاف قوله تشبيها اي تشبيها الدعاء الداعي بصلوة المصلي في الكلام على حذف المضاف
لا يصح التفريع بقوله فيكون الخ فان التشبيه الداعي لا يقتضي استعارة لفظ الصلوة للدعاء قوله
استعارة اي استعارة مصرحة وهي ان يذكر المشبه به ويراد المشبه فانه ذكر لفظ الصلوة واريد
به الدعاء قوله وفي الاركان حقيقة او مجاز مرسل اي ان اعتبر نقل لفظ الصلوة من معنى اللغوي
اعني تحريك الصلوين الى الاركان المخصوصة لمناسبة بينهما فحقيقة وان لم يعتبر النقل بل
استعمل في الاركان بعلاقة ان تحريك الصلوين جزء منها فمجاز مرسل في الاصل ان الصلوة

بمعناه الحقيقي غير ركيك والعلاوة ثم التعريف فلا يكون المخصوصة اما بطريق النقل او المجاز والمرسل ثم استعير للدعاء
بعلاقة المشابهة قوله واما نقل قوله أو ذهب فاقول هو ان المعلوم مما سبق ان الصلوة اذا نسب الى العباد فيكون
المراد بها الدعاء وهو المعنى الحقيقي واذا نسب اليه تعالى يقصد منه المجازي اي الرحمة وقد انتسب في الكريمة اليه الله
والملائكة التي هي حال [illegible] لم الجمع بين الحقيقة والمجاز وهو غير جائز [illegible] الوضع ان هذا الكلام من
قبيل المجاز الآخر فيها استعمل لفظ الصلوة في المعنى المجازي الشامل للدعاء والرحمة وهو ايصال النفع
فانه لازم للدعاء قوله والايصال واحد والاختلاف في الطريق يعني ان الايصال واحد والاختلاف في
كالدعاء والرحمة قوله المنطق علم آه العلم يطلق على الملكة وعلى المسائل وعلى الادراك فاطلاقه على
الادراك حقيقة وعلى الملكة مجاز من قبيل اطلاق المسبب على السبب لان الادراك سبب للملكة وعلى
المسائل مجاز من قبيل اطلاق المتعلق بصيغة اسم الفاعل على المتعلق بصيغة اسم المفعول والمراد به
اما الملكة او المسائل لا الادراك لانه يحتاج الى حذف المتعلق اعني قوله [illegible] منطق الا
النطق يطلق على الظاهر اعني التكلم وعلى الباطن وهو الادراك وهذا العلم سبب للاقتدار على
معنى النطق فاشتق منه اسم [illegible] غلط عام كما في المستقبل [illegible] عن التنوين المشبه لانه
على لفظ [illegible] عليه وجه [illegible] يحتاج الى تدقيقات صيغة على المبتدئين في المنطق وانما
يحتاج الى تدقيقاته صيغة على المبتدئين في المنطق قوله من الفكر آه [illegible]
الى المجهول قوله عدة اصطلاحات آه الاصطلاح هو اتفاق قوم مخصوص على امر مخصوص بوجه مخصوص
والمراد بالوجوب الوجوب العرفي [illegible] الا الشرعي [illegible] والعقلي الذي

لا يجوز

لا يجوز التخلف عنه والمراد من العلوم غير المنطق من العلوم الحكمية قرينة ان الاصطلاحات
من المنطق [illegible] الشرعي في المنطق قوله [illegible] ايها فسمي
[illegible] الكليات [illegible] تمام
ماهية [illegible] بالنسبة الى الجنس والفصل وكذا بالنسبة الى العرضيات وقدم الجنس
على الفصل لانه [illegible] على العرضي لانه ذاتي كما ان الفصل ذاتي وقدم [illegible]
العرضي عليها [illegible]
الخاص [illegible] الاختصاص [illegible]
في البحث في مباحث ما يتوقف القول الشارح [illegible] المقصود في مباحث [illegible] هو القول
[illegible] المقصود بالذات [illegible]
القول الشارح وان اراد المقصود بالتبع فهو ليس بمنحصر في الكليات الخمس بل مباحث الالفاظ ايضا
مقصود بالتبع لان المراد بالمقصود [illegible] بالذات لكن لا مطلقا بل في مباحث ما يتوقف عليه
الشارح ولا شك ان الكليات الخمس [illegible] دفع [illegible] هي المقصود
[illegible] الكليات الخمس خارج البحث عن الدلالة والالفاظ [illegible]
[illegible] الاستفادة [illegible] الاصطلاحات
لا مطلق [illegible] الاستفادة [illegible] الالفاظ الدالة [illegible]
المقصود اعني التوقف [illegible]

المذكور في الكتب [illegible] في هذا الكتاب [illegible] الكلي والجزئي [illegible] عن الالفاظ
في الكتب [illegible] يعني ان جعل الكلي والجزئي [illegible] الالفاظ [illegible]
على الكلي والجزئي [illegible] المفرد والمركب من [illegible]
حقيقة ومن [illegible] المعاني مجاز [illegible] هذه الطريق المجازي اعني جعل الكلي والجزئي
من الالفاظ [illegible] المتكلم [illegible] المركب [illegible] اللفظ [illegible] ذلك على
[illegible] بيان وجه التقديم الدلالة على اللفظ يعني
اقسام اللفظ [illegible] المفرد والمركب [illegible] على معرفة الدلالة [illegible] الدلالة
على جزء المعنى والتركيب الدلالة على جزء المعنى قوله [illegible] آه [illegible]
[illegible] العلم بشيء آخر [illegible]
الشيء في العقل [illegible]
قوله الاول آه [illegible] الدلالة [illegible] علة [illegible] والعلة مقدم على المعلول
قوله [illegible] اللفظية آه اي منسوبة الى اللفظ [illegible] الدلالة [illegible] اللفظية وغيرها
عقلي [illegible] الدلالة اللفظية [illegible]
الدلالة اللفظية في الاقسام الثلثة [illegible] العقلي [illegible] الدلالة [illegible] بسبب وضع و
طبع لا يلزم ان يكون عقليا [illegible] قوله [illegible] الشارح في
الشارح الى ان الطبيعة [illegible] اللفظ [illegible] العقلية و

ضعيف

ضعيف [illegible] الطبعية [illegible] في حاشية الكبرى ايضا بانها غير موجودة وقال المحقق
الدواني في حاشية التهذيب [illegible] موجودة كدلالة [illegible] على [illegible] وقوة حركة [illegible]
على قوة المزاج وضعفه قوله [illegible] بحسب [illegible] آه يعني اذا [illegible] المعنى [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible] اللفظ دالا عليه [illegible] الدلالة منسوبة
الى الطبع كما ان [illegible] اللفظ منسوب قوله كدلالة [illegible] الاطباء
[illegible] كما صرح في حاشية القطبي قوله كدلالة لفظ [illegible] على وجود اللافظ اي اذا كان
[illegible] القيد [illegible] كون الدلالة عقلية [illegible]
[illegible] وجود اللافظ [illegible] من دلالة اللفظ عليه عقلا قوله وليس المراد آه
[illegible] الدلالة الوضعية والطبعية ما كان للوضع والطبع دخل فيها الا ان يكون مستقلين
الدلالة [illegible] للعقل ايضا [illegible] العقلية ايضا كذلك [illegible] ذلك
الوهم قوله وليس المراد آه اي ليس [illegible] العقلية [illegible] العقلية ما يكون العقل مستقلا
والا كانت الوضعية ايضا عقلية والطبعية ايضا [illegible] للعقل [illegible] قوله [illegible]
الى ان العقلية والطبعية [illegible] العقول [illegible]
على المعنى المقصود قوله [illegible] اللفظ [illegible] فهم [illegible] الثقات [illegible]
[illegible] على [illegible] الغالب [illegible] صحيح
الاول [illegible] لما كان [illegible] ولا يلزم تحصيل الحاصل قوله لما كان الد

دلالته آه دفع لما ورد على تعريف الدلالة بفهم المعنى من اللفظ من ان الدلالة صفة اللفظ والفهم اذا
مصدرا مبنيا للفاعل فهو صفة السامع وان كان مصدرا مبنيا للمفعول اي انفهام المعنى من اللفظ
فهو صفة المعنى فلا يصلح تفسير صفة اللفظ بصفة السامع او صفة المعنى وحاصل الدفع ان فهم المعنى
من اللفظ ان كان صفة المعنى او السامع لكنهم تسامحوا وارادوا به ما هو صفة اللفظ اعني كون اللفظ
بحيث يفهم منه المعنى لان دلالة الفهم المعنى على كون اللفظ آه دلالة التزامية والقرينة لا تنفي
على ذي مسكة فلا يرد ان الدلالة الالتزامية مهجورة في التعريفات ووجه التسامح ان الدلالة نسبة
بين اللفظ والمعنى وبين السامع وبين كل واحد منها فلها تعلقية بصفة كل من اللفظ والمعنى والسامع
قوله نسبة بين اللفظ آه اي يحصل للفظ بسببها فلا اللفظ صفة الدلالة والمعنى صفة المدلولية قوله بل لما
آه فان علم السامع بالمعنى يحصل من دلالة اللفظ على المعنى قوله اي انفهامه منه اشارة الى ان الفهم
الذي هو وصف المعنى مصدر مبني للمفعول قوله اشتغال ذهن آه اشارة الى ان الفهم الذي هو
وصف السامع مصدر مبني للفاعل قوله قد يقال آه قائله مولانا سعد الدين التفتازاني حيث قال
في المطول فيما اورد من البيان عرفوا الدلالة الوضعية اللفظية بانها فهم المعنى من اللفظ اعترض
عليه بان الفهم ان كان مصدرا مبنيا للفاعل اعني الفاهمية فهو صفة الفاهم وان كان مصدرا مبنيا للمفعول
اعني المفهومية فهو صفة المعنى فلا يصح حمله على الدلالة هي صفة اللفظ ثم اجاب بانا لا نسلم انه ليس
صفة اللفظ وصفة انه ان صفة الفاهم وكذا الانفهام وصفة صفة المعنى لان فهم السامع المعنى من اللفظ
وانفهام المعنى منه هي كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى غاية ما في الباب ان الدلالة سوى مع

سطه

ان يشتق من صفة تحمل على اللفظ وفهم المعنى منه مركب لا يمكن اشتقاق صيغة عنه الا
مثل ان يقال اللفظ مفهم منه المعنى قوله والوجه ما تقدم لانه لا يخفى الوجه تسامح في هذا التعريف
لان بهذا الوجه ان امكن تصحيحه باعتبار كونه وصفا اعتباريا للفظ كما قيل زيد قائم ابوه بمعنى كون
زيد قائم الاب الا انه بعيد عن الفهم لا حاجة مع وجود ذلك الوجه القريب لان المراد هو صفته
اولا بالذات انما هو المعنى والسامع واللفظ محوطة ثانيا بالعرض قوله ثم الدلالة آه عدل عن عبارة
المصنف وهي قوله اللفظ الدال اه اشارة الى ان المقصود تقسيم الدلالة وانما اختار المصنف هذه العبارة
اشارة الى ان المباحث اللفظية عليها قوله لتطابق آه يعني ان المطابقة الموافقة وهي متحققة بين اللفظ والمعنى
وسبب الدلالة فسمى المسبب اعني الدلالة باسم السبب اعني المطابقة قوله لكون المدلول في ضمنه آه يعني ان معنى التضمن
هو الحصول في الضمن والحصول في سبب الدلالة فسمى المسبب اعني الدلالة باسم اعني التضمن قوله لانه
يمتنع الانفكاك تصوره آه يعني ان المعتبر في الدلالة الالتزامية هو اللزوم البين بالمعنى الاخص بحيث يلزم
من حصول المسمى في الذهن حصوله فيه قوله على خط بالعلم وصنعة الكتابة فان قيل لم اورد المعطوف عليه
بصيغة اسم الفاعل والمعطوف بلفظ المصدر قلنا لا نسلم ان المعطوف عليه هو اسم اي قابل العلم المصدر وقيل
العلم ولو سلم انه اسم الفاعل ففيه اشارة الى ان دلالة الكتابة ليس احتمالا لا التزام قوله لكون الدلالة آه يعني ان
اللزوم بين الموضوع والله والالازم الخارجي سبب للدلالة فسمي المسبب اي الدلالة باسم السبب اعني اللزوم فكان قيل
فالاولى ان يسمى باللزوم لا بالالتزام قلت فالاولى المعتبر اللزوم البين بالمعنى الاخص وهو لزوم كامل
يسمى بالالتزام لان معناه اللزوم الكامل فاذ قد قيل على الشيء اه فقد تبين لهم ان الدلالة التي على عموم التضمن

وليس بشيء لان ههنا ثلثة اشياء المتنافي اعني العدم والمتنافي اليه اعني البصر والنسبة بينهما وهي العمى العدم مع
النسبة المجموع الثلثة فالبصر خارج لازم لمعناه فيكون دلالة عليه التزاما لا تضمنا قوله عقلا آه وهو ان يكون ذا
بين النفي والاثبات بحيث لا يكون النفي محتملا وهو دليل القسم قوله فان قيل آه محصله ان الحصر ليس بمستقيم
لانا وجدنا دلالة لفظية خارجة عن الاقسام الثلثة قوله كما في اكثر انواع آه كقولهم رايت اسدا يرمي فانه
يدل على الرجل الشجاع مجازا مع انه لا لزوم بينهما في الذهن قوله قلنا آه محصل الجواب التفصيل وهو ان
ان اراد صاحب الاعتراض ان الدلالة كلية فهي ليست بمجرد اللفظ بل اللفظ مع القرينة وان اراد ان الدلالة اللفظ
فقط واشار بقوله فالدال هو المجموع آه وان اراد مطلق الدلالة سواء كان الدال هو اللفظ او غيره فلا نسلم
الدلالة المعتبرة واليه اشار بقوله فهذه لا نعتبر فالاولى تركيب الفاء في قول القول وبراد الواو بدل الفاء
الحقيقي وانما ادخل الجواب على التفصيل لا يرد عليه ان الدال ان كان هو المجموع فلا معنى لقوله هذه لا نعتبر لان
الدلالة المجموع كلية وان كان اللفظ فلا فائدة في قوله فالدال هو المجموع لان الجواب على التقدير هو قوله
لا نعتبر آه لان دلالة اللفظ وحده ليست كلية قوله وما ليس بكلي آه يشعر ما ليس بكلي ليس بدلالة كما يفهم
من قوله ليست دلالة ويفهم من قوله ان الدلالة ان غير الكلي غير معتبر وان كان دلالة ويمكن التوفيق
بانه الاول من قبيل تسمية الشيء باسم لا يعتد به دلالة فان الاعتبار لازم للتسمية ذكر الملزوم واريد اللازم قوله
وشرطه وان المعتبر ما هو كلي فيه وقوله فعلى هذا آه فعلى التقدير ان يكون معنى الدلالة الوضعية اللفظية
كون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى يكون المعتبر في الدلالة الالتزامية اللزوم البين بمعنى الاخص قوله
الذي آه التفسير المشهور اللازم بالمعنى الاخص وهو ان اللازم البين بالمعنى الاخص هو الذي يلزم من حصول
المسمى

حصول

المسمى في الذهن حصول اللازم فيه اللزوم البين بالمعنى الاعم هو الذي بالمعنى الاعم انه هو الذي يكون
اللزوم مع تصور اللازم في جزم الذهن باللزوم بينهما وجه العموم انه اذا كان تصور الملزوم كافيا
في تصور اللازم يكون تصورهما كافيا في تصور اللازم من غير عكس اعترض الشارح على وجه العموم
في حاشية شرح الشمسية بان المعتبر في الاول هو تصور كون الملزوم كافيا في التصور اللازم وفي
الثاني كون التصور الطرفين كافيا في جزم الذهن باللزوم بينهما فهذا القدر لا يظهر العموم اذ يمكن ان يكون
تصور الملزوم كافيا في التصور اللازم ولا يكون التصوران كافيين في جزم الذهن باللزوم فلا بد في نفي
من دليل ثم قال نعم لو فسر اللزوم البين بالمعنى الاخص بما يكون تصور الملزوم كافيا في التصور اللازم مع الجزم
باللزوم كان هذا المعنى الاخص من البين بالمعنى الاعم بلا شبهة لكن لم يثبت هذا التفسير في كلامهم ههنا
فظهر ان الشارح رد هذا التفسير الذي اختاره بانه لم يثبت في كلامهم فما وجه اختياره ههنا وتقليل حجة
الاختيار انه على التفسير المشهور لا يتحقق معنى العموم بينهما مع انه متفق بين القوم على هذا التفسير يتحقق
بينهما العموم المطلق وما كون التفسير خلاف المشهور فليس بمحض اذا كان مطابقا لنفس الامر قوله كان المعنى
بين آه اورد مثالا للمطلق اللازم لا اللازم المعتبر عندهم فلا اشكال قوله وظني آه لا يخفى عليك ان فيه
تنبيها على ما اختاره الشارح من التفسير المراد للزوم البين بالمعنى الاخص فان مباه على ترجيح قسم قبل
من اللزوم الاخص ودخول في لزوم الاعم هو ما يكون تصور الملزوم كافيا في التصور اللازم ولا يكون كافيا
في الجزم باللزوم بل الكافي الجزم التصور الطرفين كما يظهر من عبارة الشارح وذكر انما اليهم على التفسير
الشارح اللزوم الاخص اعني التفسير المذكور في حاشية القطبي واما التفسير المشهور هو كون اللازم

بحيث تتحقق حصول المعنى الذي حصل هو فيها الخارج عن التعقيد الخ ورد داخل فيه فلا قطع صحة طرفها
قوله مولوا الا انه الذي اعتبر التحقق ان لا يكون قوله الا ورد في الاطلاق على ان هذا الكلام قد عرفت مراده
وورود الاعتراض على وجه العموم بناء على التعقيد المشهور قوله فعليك آه يعني ... بنفسه يكون يعني
اللزوم ولذا اوتي بالياء بمعنى التمسك فلا حاجة الى ما قيل ان الياء ... قوله في المقام اي بيان
والخصوص بين اللفظ ... في البحث اللازم لا في بحث الدلالة الالتزامية فانه لم يتعرض في هذا البحث
لهذا البيان قوله الا انه تركه آه اقول لم يترك هذا القيد الا اذا على اللفظ المذكور سابقا ... والموجه
اذا اعتبرت ... كانت الثانية عين الاولى قوله الا انه ... الخ ... لم يتحقق دفع ...
ما حذف القيد واتى بالظاهر لان الظاهر ... المعنى ... بالافراد
التركيب مع ان تقسيم المفرد الى الكلي والجزئي ... الامام لان الكلي والجزئي من صفة المعاني اولا
ومن صفات الالفاظ ثانيا ... قوله لكنه خلاف ... ان المفرد والمركب من اقسام اللفظ
الموضوع لمعنى قوله المفرد الخ والتقدم المفرد على المركب لان مفهومه عدمي ومفهوم المركب وجودي
لان ذات المفرد متقدم على ذات المركب طبعا فتقدم وضعا ليوافق الوضع الطبع قوله المراد بالا
آه وكذا المراد بالجزء الجزء المركب المسموع فلا يرد انه يلزم ان يكون ... مركب لان مادة تدل
على الحدوث وهيئته على الزمان وذلك لان احد جزئيه وهو الهيئة غير مسموعة قوله ... على
لانه لو لم يكن علما كان ... مركبا ... مستكن فيه قوله ... حيث لا يجد
فان جزء ... على ... قوله ... كونهما علمين فانهما لو لم يكونا علمين ... كتبي

تقييدين الاول منهما توصيفي والاخر اضافي قوله والمراد بجزء المعنى آه وفيه انه لا حاجة الى نفي
التقسيم لادخال المركب المراد منه المعنى البسيط فانه ليس بمركب لان الافراد والتركيب انما يكون
باعتبار المعنى المراد والمراد بهذا البسيط ليس لجزئه وان كان المعنى الغير المراد مركبا قوله عند ارادة
الضاحك آه مجازا يعني اذا اطلق الحيوان الناطق واريد منه الضاحك مجازا من قبيل ذكر الملزوم وارادة
اللازم فانه جزء المعنى الحقيقي لينقل منه الى المعنى المجازي المراد منه فيكون مركبا لكونه دالا على جزء
المعنى الغير المراد قوله ويقيد بجزء آه بهذا القيد ... في كتب القوم لاخراج نحو عبد الله ... المشايخ
بانه لا حاجة اليه لان عبد الله خارج بالقيد الذي خرج به حيوان الناطق وهو عدم ارادة الدلالة على
الجزء وهذا حق لا ريب فيه اما ما ذكر من الانتقاض بالمركبات المذكورة فليس تمام كما عرفت في
الحاشية السابقة قوله بهذان التعريفان آه يعني ان بعضهم عرف المفرد والمركب بحذف قيد من البين
بان يقال المفرد ما لا يدل جزء لفظه على جزء معناه كذا المركب لكن التعريفين المذكورين في هذا الكتاب
احسن التعريفات لذكر قيد الارادة فيهما وما سبق فهو غير مذكور صريحا بل المراد بالدلالة ...
هذا التعريف ... قوله عرفت آه اعادة الجعل العهد والاشارة الى مناسبة مباحث اللفظ لمباحث
الكليات قوله المعنى الاول ان يقول المفهوم لان ما حصل في العقل فمن حيث حصوله فيه يسمى مفهوما ومن حيث قصد
من اللفظ يسمى المعنى ومن حيث انه ... باسم يسمى مسمى والكلي والجزئي يقعان ... باعتبار الاول ومن الاخيرين
قوله ... الاعتبار ... الكلي والجزئي ... اللفظ ... آه تعريف الجزئي ... نفس تصور مفهومه
اذا كان الكلي والجزئي صفتين من ... اضافة اليهما ولا يلزم اضافة المفهوم الى المفهوم قوله ما لا يمنع

نفس تصور مفهومه بالنظر الى نفسه ... النظر اليه نفسه ... بالنظر الى نفس
للاخراج قوله ... اشارة الى فائدة قيد النفس فانه لادخال الكليات الفرضية والماقلية وقيد القصد
فلا دخال واجب الوجود فانه ... في نفس الامر ... وقوع الشركة الا ان التصور لا يمنع عن وقوع
قوله الملخص آه اي في الراح الملخص ... ما حصل حفظه حين التفتيش والتفتيح من الكلام
في الكلي والجزئي ... المذكور ... عبد الحكيم ... قوله اي ما يحصل في العقل اي في العقل يشمل
الجزئي فان الجزئي لا يحصل في العقل بل عند العقل فلا يلزم تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره قوله فهو بوجود ... قطع النظر عما هو خارج عنه قوله ... ممتنع بالوصف الكلي اي فرض ... بالاضافة فتقضي
حكم ... الفرض ... الكاتب ... قوله ... قيل آه يعني ان التصور المضاف اليه
معناه حصول ... التصور اليه ... حصول صورة ... ولذا ... الى
معنى يكون معناه حصول صورة المفهوم وحصول صورة المفهوم ... ان يكون المفهوم مفهوما لان الصورة
بمعنى المفهوم وهذا باطل قوله قلنا آه ... ان حصول صورة المفهوم بمعنى حصول نفس المفهوم فلا
ان يكون المفهوم مفهوما قوله كالعلم ... الاشياء التي يكون وجودها الاصلي هو الوجود في الذهن كالعلم
والجهالة والشجاعة والجبن وغيرها من الكيفيات التي تقوم بالنفس قوله وعلامته ترتب الاثر ... الكشف
الاشياء في العلم قوله ... الاشياء التي يكون وجودها الاصلي هو الوجود الخارجي قوله وعلامته
ترتب ... الاحراق في النار قوله ... لا يستلزم آه اي لا يستلزم ... الا ... قلنا ...
قولهم نعم قد يستلزم آه كان المراد بالاستلزام ... المواد قوله فانا اذا تصورنا آه يعني اذا تصورنا اشياء

من الموجود

من الموجودات الخارجية كالنار فلا يحصل في العقل صورة النار ... النار والا لاحترق
النفس قوله يحصل العلم وهو صورة النار فهذا المثال بنفسه ... ان العلم ... بنفس
عين ... الدليل الملتفت اليه هي النار قوله ... الترتب ... اي لان العلم حاصل
ترتب اثر العلم وهو الانكشاف ... الضمير راجعا الى العلم لان العلم عبارة عن صورة
النار قوله ... قد يستلزم اه يعني قد يستلزم صورة الشيء في العقل حصول نفسه كما ان المحصول
الملتفت اليه موجود ... العلم فان تصوره يستلزم حصول نفسه لكونه من النوع العقلي اه
اي من قبيل ما يكون حصوله بحصول نفسه لا بصورته قوله ... الاشارة الى ان بعض الكليات ليس بجزء
كالماهية والعرض العام فانهما عرضيان فكيف يكونان جزئين قوله فيكون الجزئي آه ... لم يكف بالما
الاضافتان اعني كون الجزئي ... نسبة احدهما الى الاخر ... الشارح ... الذي
آه لبيان الاضافة ... النسبة احدهما الى الاخر انما قلنا لا يكفي ... الاضافة لان
المعنى ... المنسوب الى الشيء ... بكونه ... كونه ... مع بيان الاضافة
... الشيء انما يتحقق بالنسبة اليه ... قوله والكل
اذ انسب اي انما عدل عن التعريف المشهور للذاتي والعرضي اورد الاعتراض عليهما سيجيء قوله
بهذا التوفيق آه اي تفسير الذاتي بما لا يكون خارجا عن الماهية ... تفسيره بما يكون ... قوله
فكان التعريف الاول شامل للنوع ... التعريف الثاني قوله وما ذكر الشيخ عطف على قوله تفسير
الذاتي قوله ... ما تقدم وهو تفسير الذاتي بحيث يشمل النوع ... والاقسام وضبطا للحصر

لكن الشارح صرح في حاشية القطبي ان اطلاق الذاتي على ما يكون داخلا اشهر من اطلاقه على
ما يشمل النوع قوله لا يقال آه اعتراض على تفسير الذاتي بحيث يشمل النوع قوله لانا نقول آه حاصله
ان معنى الذاتي ليس هو المنسوب الى الذات بمعنى الذاتي بل بمعنى الافراد فلا يلزم نسبة الشيء الى
نفسه قوله فقد قيل آه قائله مولانا صاحب قال اقول ويرد عليه ان هذا يقتضي ان لا يصح اطلاق الذاتي
بالمعنى اللغوي وهذا فاسد كما لا يخفى قوله الحاصل آه اي خلاصة الكلام في هذا المقام ان التوفيق
المصنف للذاتي بحيث لا يشمل النوع ثم تقسيمه الى الاقسام الثلثة ليس بقوي والاعتبار قوله ليس كما
ينبغي لوجود التوجيه المذكور بالله الا ان يراد قوله اللهم في التعبير اشارة الى ضعفه قوله في جواب
ما هو قيل ان الجنس ليس مقولا في جواب ما هو بل مقولا في جواب ما هما وما هم ويمكن ان يجاب بان
تعبير لفظ المفرد ذكر في كلام القوم ويراد به المثنى والمجموع اما الارادة المثنى فكثير وقوعا والقدر
احق ان ... واعتبر المفرد تنبيها على ان ... وان اراد المجموع فكثير وقوعا
على عبارة الذين اصطلحوا حيث ارادوا اصطلحوا قوله اي لا يكون آه فلان التوهم من قوله مقولا في
جواب ما هو بحسب الشركة المحضة ان ... يكون بحسب الشركة والا كان مقولا بحسب الخصوصية ايضا قوله اما
الحيوان الناطق ذاتيا ولا ... عرضا ليس اولى من العكس واليه اشار في حاشية القطبي بان الاطلاع على
الذاتيات الحقائق الوجودية متعسر قوله ليكون السؤال لطلب الماهية المشتركة والا لم يكن من السؤال فائدة
قوله والفصل يرد عليه ان فصل النوع وان اخرج بقوله مختلفين بالحقائق لكن فصل الجنس
يخرج به فانه ايضا مقول على مختلفين بالحقائق قوله يخرج الخاصة فيه ان خاصة النوع خارجة

بقوله با

بقوله بالحقائق فلا معنى لاخراجها بقوله في جواب ما هو لانه لزم اخراج المخرج الاول ان الكلي
هذا اعتراض على قوله ولفظ الكلي مستدرك بان الدلالة المقول على كثيرين تدل على الكلي دلالة
التزامية والدلالة الالتزامية متروكة في التعريفات فلا بد من ذكر الكلي المقول على كثيرين قوله
لا يخلو آه وان كان لا يخلو عن فائدة ايضا لان الكلي جنس صريح للكليات فذكر الجنس الصريح
في التعريف مقبول كما لا يخفى وانما خص الاستدراك بالمقول على كثيرين لان الكلي مجمل والمقول مفصل
والحكم بزيادة الاجمال اولى من الحكم بزيادة التفصيل قوله بناء على ان الى قوله على ما تقرر في الحكمة
لكن بناء الشارح الى قياسين احدهما دليل الكبرى الآخر فالاول صغراه ان الجزئي الحقيقي موجود
خارجي ولا شيء من الموجود الخارجي بحاصل اما الصغرى فظاهرة واما الكبرى فدليلها وما حصل
في العقل بموجود خارجي فلا شيء من الحاصل بموجود خارجي ينعكس الى المطلوب وهو لا شيء من الخارجي
بحاصل قوله لكن بناء آه التعدد اكثر التوهم الناشي مما سبق وبهذا يعيد مطلب المعترض فلا يتم الجواب
وحاصل الاستدراك ان حمل الجزئي على الشيء التام على مذهب المتاخرين فلا يتم الطلب الا بحث وعلم
انهم اتفقوا على ان المدرك للكليات والجزئيات المجردة عن المواد هو العقل واما الجزئيات المادية
فذهب البعض الى ان المدرك بالالات قوله وان المفهوم حاصل في العقل اي عند العقل كما حقق
قوله لا سيما على ما ذهب اليه المصنف لان اللفظ ايضا مفهوم من المفهومات فيصح حمله على الشيء
قوله بحسب الشركة والخصوصية معا اراد بقوله من الاشتراك في المقول عليه مقولا بحسب الشركة والخصوصية
في زمان واحد قوله لان تمام المختصة به فان قلت ما معنى الاختصاص بهذه الماهية بزيادة ان

قوله يبقى انها مشتركة بين الافراد قلت معناه ان هذا لا يجاوز عن هذه الماهية فالباء دخل على
المقصور عليه كما في قولك تخصك بالعبادة قوله مقول جنس متناول لهذا بناء على ما سبق من ان
الكلي مستدرك والا فالكلي خارج بقوله الكلي وهذا يخرج باقي الكليات يعني الفصل والخاصة والعرض العام
العرض العام ولا يخفى عليك ان الفصول البعيدة وخواص الاجناس خارجة بقوله مختلفين بالعدد
دون الحقيقة فلا وجه لاخراجها بهذا القيد لان فيه اخراج المخرج قوله وفيه بحث آه منشأ البحث ان لفظ
اعني قوله دون الحقيقة حال من العدد اي حال كون العدد متجاوزا في الاختلاف من الحقيقة وليس
حالا من الضمير في مقول فلا ورد فيصح به الشارح بقوله او يقال ان معنى ان الحيوان مقول كما قال
زيد وعمرو وبكر حيوان لا في جواب ما هو قوله مخرجا مخرجا للعرض العام ايضا فلا وجه التخصيص كما عرفت
انه مخرج الفصول البعيدة وخواص الاجناس فلا وجه للتخصيص الاعتراض بالعرض العام قوله على ما لا
يخفى ان ايضا مقول في جواب ما هو والعيب يخرج ما لينا فيه الا ما هو اخص قوله والحيوان آه جواب سؤال
مقدر وهو ان الحيوان ايضا مقول في جواب ما هو في ضمن الحيوان الناطق بان جزء المقول في جواب
ما هو لا ان مذكورا صريحا فيقال لو في الاصطلاح الواقع في جواب ما هو واذا كان مذكورا ضمنا
فيقال لو في الاصطلاح انه داخل في جواب ما هو فلا اشكال مثال الاول الحيوان ومثال الثاني الجسم
فلهذا حمل هذا القيد متروكة ثانية للجواب اي لما كان قوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة دخل في
اخراج الجنس اشد اخراج الجنس اليه والتفات اشد الى القيد الاخر ايضا دخل فيه كما عرفت بلا دخل السابق
في الاعتبار قوله دخلا آه لان العرض العام ايضا مقول على مختلفين بالعدد كما يقال زيد

الجنس في م

وعمرا

وعمرو ماشيان قوله ويقال آه حاصله ان قوله دون الحقيقة حال من ضمير مقول فيكون المعنى ان النوع
متجاوز في المقولية عن المختلفين بالحقيقة اي لا يكون مقولا على المختلفين بالحقيقة بخلاف الجنس
فيخرج به الجنس قوله وقد يقال آه معنى اذا كان القيد الاول مخرجا للجنس بهذا المعنى يكون مخرجا للعرض العام
ايضا فاجاب بقوله وقد يقال قوله وانت خبير آه لان هذا البحث عن معان لها دخل في الايصال لا
غاية المناسبة المذكورة لا مناسبة لها بهذا المقصود قوله اي شيء هو آه بالرفع على الحكاية الذي يميز
الشيء آه فان قلت ما فائدة هذا القول مع ان تعريف الفصل فيما بعد قلت هذا القول بيان الحكم الفصل
لا تعريفه على تقدير كونه تعريفا فائدة الاشارة الى ان الفصل تعريفين جامعين فيما بينهم قوله ثم
آه المقصود من تقسيم الفصل الاشارة الى ان المراد بالتمييز في الجملة سواء كان عن جميع ما عداه او عن بعض
يشمل الفصل البعيد ايضا والتوجيه بقوله اي شيء دون اي حيوان واي جسم نام قوله واما اذا حققت
آه عطف على معنى الكلام تقديره هذا اي الجواب باي فصل كان اذا علمنا السؤال بان اضفنا الى حيوان
او الى جسم نام فالصالح للجواب الفصل المميز من المشاركة في الجنس الذي اذا اضفنا اليه اي قوله
وانما خص الفصل آه يعني كما ان الفصل يكون مميزا عن المشاركة في الجنس كذلك يكون مميزا عن المشاركة
في الوجود لاحتمال ان يكون الماهية مركبة من امرين متساويين او امور متساوية بحيث يكون كل من الامرين
او الامور مميز الماهية عن المشاركة في الوجود فكل ما فرضنا ماهية مركبة من شيئين يكون كل منهما
مميزا لها في الوجود عن جميع ما عداه فلم خصص بالمميز عن المشاركة في الجنس لان التمييز عن المشارك
في الوجود مبني على تركيب الماهية من امرين متساويين او امور متساوية وهذا باطل على من ذهب

المتقدمين والمصنف والكلام عن المتأخرين لكنه اختار مذهب المتقدمين في هذا الكتاب ودلايل
بطلان التركيب مذكورة في المطولات فليطالع ثمة قوله لا يقال عليه آه حاصل الاعتراض ان الجنس
انما يذكر للاحتراز عن الوجود واذا بطل تركب الماهية من امرين متساويين لم يبق الاحتمال المرجوح
فلا معنى للاحتراز عنه بذكر الجنس وحاصل الجواب انه لم يذكر الجنس في التعريف لتوهم ان التركيب
في كليهما او لم يعلم انه اختار بطلان التركيب فللتصريح بالمقصود صرح بلفظ الجنس قوله عن الماهية
اي الموجودة فلا يرد ما قيل انه يلزم من تحرير سواد الكلام الامتناع بالنظر الى نفس الماهية آه انقسام
الشيء الى نفسه والى غيره لان لازم الماهية ما يمتنع انفكاكه عن الماهية ولازم الوجود ليس كذلك لانه لا
يمتنع انفكاكه عن الماهية بل يجوز انفكاكه عنها كالسواد للحبشي فانه يجوز انفكاكه عن الماهية الا
الانسانية والا لكان كل انسان اسود لانا اذا اردنا بالماهية الماهية الموجودة فيصح انقسام لازم الماهية
الموجودة الى لازم الماهية مع قطع النظر عن الوجود الخارجي الى لازم الوجود الخارجي قوله الحبشي اي الشخص
المتمزج بالمزاج الصنفي المخصوص سواء كان في الحبشة او غيرها فلا يرد ما قيل السواد ليس بلازم لانه قد يوجد
حبشي ابيض ولا يرد ايضا الزوال بالبرص لان المراد بالسواد كونه السواد الطبيعي الحقيقي و
الزوال بالبرص لا ينافي ذلك قوله بالمواطاة الحمل على ثلثة اقسام احدها الحمل بلا واسطة وهو بلا
وبالكلام فيقال زيد ضارب وحمل بواسطة ذو كما فيقال زيد ذو قيام وحمل بالاشتقاق كما يقال زيد عدل
بمعنى عادل او بتاويل قوله اعتبارا داخلا في ضمن المعلل نكتته معهودة للشارح والنكتة الوجه المجرد الموجب
في التعبير قوله والفصل فان الفصل البعيد كالحساس خارجة عن النوع فقط فلا معنى لاخراجها بعض

القيد

القيد اللزوم اخراج المخرج قوله فصوق واحد اشارة الى ان المجموع المستعمل في هذا
الفن بجمع يشمل التثنية قوله فائدة القيود ظاهرة قوله كلي مشترك وقوله على ما
تحت حقائق مختلفة يخرج النوع والفصل القريب وخواص الانواع وقوله عرضا يخرج الجنس
ولكن يقال ان خواص الاجناس داخلة في التعريف فلا يكون مانعا الا ان يعتبر قيد الحيثية كما
هو المشهور في التعريفات قوله ستة آه لان الخاصة التي هي قسم العرض اللازم غير الخاصة
التي هي قسم المفارق وكذا الحال في العرض العام فيكون ستة وقد اجاب الشارح في حواشيه
بان المقصود الملحوظ في التقسيم الخصوصية وعدم الخصوصية فصارت الاقسام خمسة كما هو
المشهور ولهذا قال الشارح كان المناسب ان يقسم آه قوله واعلم اعترض على المصنف بان ايراد
الرسم في تعريف الكليات ليس بصواب لوجهين الاول ان الكليات امور اعتبارية لانها
اصطلاحات حصلت مفهوماتها ووضعت اسامي لها بازائها فيكون هذه الكليات حقائق
غير هذه المفهومات لا يوجب ان يكون هذه المفهومات رسوما فالمناسب ان يقال بعد تعريف
بدل الرسم الا ان يوجه بانه من باب ذكر الخاص وارادة العام فلهذا قال الشارح فكان الاحرى
المناسب ان يقال التعريف قوله الغرض من المنطق آه اي مما يبحث عنه في المنطق وهو القول
الشارح والحجة والا فالغرض من المنطق صيانة الذهن عن الخطاء في الفكر قوله والمجهول
اما تصوري او تصديقي والمراد قسم المجهول الى هذين مع انهما قسمان من العلم باعتبار انه بعد الحصول
اما ان يكون تصورا او تصديقا قوله قولا شارحا اما كونه قولا فلانه مركب والقول هو المركب

واما كونه شارحا فلما ذكره الشارح قوله لو اصطلح آه يعني تعريف المصنف الحد ليس بجامع
لانه يفضي الى تسلسل المحال فيكون محالا قوله وايضا لو كان آه اعتراض آخر على تعريف المصنف
الحد بانه لا يصح لان المساواة بين الحد والمحدود شرط وهيهنا ليس متساويين لان حد الحد
لكونه صادقا على الحد اخص من الحد مع كون الحد اخص من المطلق قوله الجواب عن الاول آه
هو ان لزوم التسلسل ليس بمحال لانه في الامور الاعتبارية ينقطع بانقطاع الاعتبار وهيهنا كذلك
فان العقل قد يلاحظ حد الحد من حيث انه حد من غير النظر الى كونه حد الحد فينقطع التسلسل
قوله وبهذا الاعتبار اي باعتبار اطلاقه على موضوع الحد ظهر الجواب عن الاعتراض الثاني وهو
ان حد الحد اخص من الحد لانه باعتبار اطلاقه على موضوع الحد فيكون مساويا للحد فيصح تعريفه
قوله والحد لغة آه والحد في اللغة المنع فسمي الحد باسم الحال فان قيل الرسم ايضا مانع عن دخول
الاغيار فينبغي ان يسمى حدا قلنا ان النقل الصحيح لاطلاق المنقول هو النقل لانه وضع ثان واما
بيان المناسبة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي فهو ترجيح هذا الاسم على غيره من الاسماء فلا
يصح اطلاق الحد على الرسم لان النقل المصحح للاطلاق ليس بمتحقق هيهنا قوله فلنقصان بعض
اجزاء الحد التام فيه لان معنى الحد التام جسم نام حساس متحرك بالارادة ناطق ومعنى الحد الناقص
جسم ناطق فنقص اجزاء الحد التام فيه وهو النامي والحساس والمتحرك بالارادة مع ان الجميع
هذه معاني الحيوان فيه قوله وهو الجنس القريب اي بعض اجزائه وهو الجسم مذكور في
الحد الناقص فلا معنى لنقصان الجنس القريب فيه بتمامه قوله والرسم هو القول آه وانما لم

يتعرض

يتعرض المصنف لتعريف الرسم لان المعرفة الكافية للتقسيم حاصلة من معرفة الحد لانه مقابل
فاذا علم احد المتقابلين علم ان الآخر ليس كذلك وهذا القدر كاف في التقسيم قوله والخاصة اللازمة
آه التقييد باللازمة ليس كما ينبغي لانه يوهم ان غير اللازمة غير معتبر مع انه معتبر ايضا
لان الجمهور المتأخرين قالوا ان المعتبر هو الخاصة المطلقة المساوية والمحققون منهم
قالوا بان المعتبر هو المطلق الخاصة واما ان يكون المعتبر اللازم فقط فلم يذهب اليه احد
الا ان يقال يذكرون بطريق التمثيل للاحتراز قوله فان الرسم الدار اثرها يعني ان الرسم
اللغة الاثر لا بخصوصية كونه مضافا الى الدار كما توهم من اضافة الاثر الى الدار فسمي
التعريف الحاصل بالعرض لانه اثر من آثار الشيء فيكون من قبيل تسمية الشيء باسم اعم من بعض
اجزائه ان كان مع الخاصة شيء آخر من قبيل تسمية الخاص باسم العام ان لم يكن معها شيء
قوله بادي البشرة في المصباح البشرة والبشر ظاهر جلد الانسان ... قوله ضاحك بالطبع
ولا يرد ما قيل ان هذا القيد ... وكذا في بعض القيود المقدمة ... عن بعض لانه
الغناء عنه وهو طابل المشروط اختصاص المجموع ... كل واحد غير مختص بالشيء او يكون
الاعم منها مختصة به قوله يقال ان معرفة الشيء يتوقف على ان الخارج تعريفه وانما
الخارج تعريفه يتوقف على معرفة اختصاص الخارج بالشيء ومعرفة اختصاص الخارج بالشيء يتوقف على
معرفة الشيء فيتوقف معرفة الشيء على معرفته فيلزم الدور قوله واجيب عنه آه حاصله الكبرى
قوله واخالة الخارج تعريفه يتوقف على معرفة الاختصاص بالنسبة اليه الاولى ... لجواز ان يكون

بين الشيء ولا زمه الخارج صلازمة ظاهرة بحيث ينتقل الذهن من الخارج اليه ذهب الشيء وفيه نظر
لان المفهوم من الجواب ان افادة الخارج تعريف الشيء يتوقف على ظهور اللازمة بينهما وحال نعين
معرفة الاختصاص الظهور الملازمة فقد يتوقف افادة الخارج تعريف الاختصاص فدار الدور
والحق في الجواب ان معرفة الشيء الموقوفة على تعريف الخارج المتوقف على معرفة الاختصاص التام
معرفة بذلك الخارج واما معرفة الشيء التي يتوقف عليها معرفة الاختصاص فليست بالخارج بل بوجه اخر
فلم يلزم الدور لتغاير الموقوف والموقوف عليه فاحفظ فانه من المهمات قوله فالمقيس بالموقوف اه
لا يخفى عليك ان المقيس لمعرفة الشيء وهو معرفة الامر المختص من حيث انه مختص وهو بعينه معرفة
الاختصاص فهذا ايضا ينادي بما قلنا قوله لما فرغ من القول الشارح شرع في الحجة اعترض على
هذه المقدمة بان لا لزوم بين الفراغ عن بحث وبين الشروع في بحث اخر اجيب عنه بان هذه
قضية اتفاقية قد جرت عادة الشارحين بعد الفراغ عن بحث وقبل الشروع في بحث اخر نشطا
اي ميلا للمتعلم وتعديل التركيب فيما سياتي حيث حصل قدما معتد به من العلم وبقي قوله شرع قرب
ان يشرع فيه قوله وما يتوقف معرفتها اه فان مباحث القضايا مبادي المباحث الحجة باعتبار ان الحجة
تتركب من القضايا فتبحث عن الاجزاء كيف يبحث عن الكل قوله ان يقال للقائل قال صولنا
عصام الدين اللام في قوله القائل بمعنى عن الاصلية فقول والاوجب ان يقال الكلام اه قوله
قوله لان المعتبر عندهم اه لانها الموصوفة بالصدق والكذب والا فيقال فيه حتى الكلام التام
بمعنى التام واما الوجه العام فهو ان اللفظ اذا دار بين الاشتراك والمجاز فالحمل على المجاز

اولي

اولي قوله ولكن لفظ القول يطلق اه قال مولانا عبد الحكيم ان التشبيه لا يصح لان الاطلاق
القضية على المعقولية حقيقة وعلى الملفوظ مجاز والقول بالعكس لان اطلاقه على الملفوظ
حقيقة وعلى المعقول مجاز لان اطلاقه بمعنى المركب والتركيب صفة اللفظ بالذات
وصفة المعنى بالتبع قوله ثم القضية اه يعني ان القضية المعقولة المفهوم العقلي المركب من
هذه المفهومات اعني المحكوم عليه وبه ونسبة الحكمية التي هي مورد الوقوع واللاو
قوع والحكم بمعنى نسبة المذكور وهو المسمى بالوقوع واللاوقوع والايقاع بمعنى الادراك
مصدر بمعنى المفعول واضافته الى نسبة اضافة الصفة الى الموصوف اي نسبة المذكورة وكذا
الحال في الانتزاع وانما وصف النسبة بالادراك اشارة الى ان الاطلاق القضية على هذه
المفهومات باعتبار كونها مدركة وكما صرح بذلك الشريف ما قيل ان الشارح صرح في حاشيته
القطبي بان الحكم بمعنى الوقوع او اللاوقوع هو جزء القضية وهنا قال ان الحكم بمعنى الايقاع
والانتزاع بمعنى الادراك تنبيها على ان القضية انما يطلق على هذه المفهومات باعتبار
كونها معلومة قوله وهو المسمى بالتصديق عند الامام الضمير الراجع الى الادراك المتعلق
باجزاء القضية المفهوم من بيان اجزاء القضية انما يطلق عليها باعتبار العلم والا فبيان التصديق
عند الامام هو الادراك المتعلق بالادراك الاربعة لا الادراك المتعلق بالوقوع واللاوقوع و
حده فتامل قوله وتفصيل ذلك اه المقصود من هذا التفصيل دفع الاعتراض الوارد على تقسيم
القضية الحملية والشرطية بان الشرطية داخلة في الحملية على هذا التفسير فان طرفيها ايضا مفص

دان بالقوة ووجه الدفع الظن من مطالعة التفصيل وينبغي ان نشاء الله تعالى قوله اجمالا اي لا
يلتفت الى نسبة قصدا بل المجموع من حيث المجموع ايضا حملية لصحة الحكم بالاتحاد قوله وان كان ملاحظة
تفصيلا فهو شرطية والسر في ان النسبة في الحملية ملحوظة اجمالا وفي الشرطية تفصيلا لان الحكم
في الحملية باتحاد الطرفين في الوجود وهو يقتضي ملاحظتهما اجمالا والا لا يكونا مفردين بالفعل
او بالقوة بخلاف الشرطية فان الحكم فيها بالاتصال وقع النسبة بين الشيئين لوقوع اخرى او بالانفصال
بينهما والاتصال لا يقتضي ملاحظة النسبة والطرفين قصدا وقوله هذا ملزوم ذلك ليس بتعبير عن
الشرطية بل قضية حملية معناه معنى الشرطية او لا قوله اي سلب ذلك التنافي اي في السالبة قوله
لتقدمه في الذكر غالبا والا لكان لا يعم والكانت منفصلة وانما عدل المنفصل من الشرطيات
مع انه لا شرط فيها لانها تأويل الشرطية لان معنى قولنا العدد اما زوج او فرد وان كان زوجا
فليس بفرد وان كان فردا فليس بزوج قوله فهي المنفصلة ما وجب فيها والمتصلة ما وجب فيها الاتصال
ولم يعجب هذا المعاني في السوالب فلا وجه لاطلاق هذه الاسامي عليها قلنا تسمية القضايا بهذه
الاسامي اصطلاحية فيكفي مناسبتها لبعض افرادها وان لم يكن لبعض اخر اذ لا يشترط في
المنقول المناسبة بجميع المنقول عليه قوله فمخصوصة المخصوص موضوعها شخصي الكل بوصف الجزء
قوله فهي محصورة مسورة اما كونها محصورة فلحصر افراد موضوعها بالحكم على الكل وعلى
البعض واما كونها مسورة فلاشتمالها على حرف السور وهو ماخوذ من سور البلد فكما ان
سور البلد يحصره ويحيط به فكذلك حرف السور يحصر افراد الموضوع ويحيط بها حيث

يخرجها

يخرجها عن الشيوع الذي كان قبل دخول حرف السور فلا يرد ان لفظ البعض لا يحيط بجميع
الافراد فلا يلزم ان يكون مسورة جزئية واما كونها محصورة فلما ذكرنا واما كونها كلية
فالحكم على كل الافراد قوله فهي محصورة مسورة جزئية اما كونها محصورة فلما ذكرنا واما كونها
جزئية فالحكم على بعض الافراد قوله فمهملة لاهمال بيان كمية افراد الموضوع من الجزئية والكلية
مع احتمال بيانها قوله ولا يخفى وجه وجوه المناسبة وقد بينا الكل في محلها فاحفظها قوله
بجميع الافراد وهو الذي يفيد شمول الافراد لا بمعنى كل المجموعي الذي ما يفيد شمول الا...
قوله ليس بعض وبعض ليس وليس كل الاولان يدلان على سلب الجزئي مطابقة وعلى السلب
الجزئي التزاما والاخر بالعكس اي يدل على السلب الكلي مطابقة وعلى السلب الجزئي التزاما
الا انه اذا رفع الحكم عن الكل فاما ان يرفع عن كل واحد وهو السلب الكلي فتحقق في بعض
واما ان يرفع عن البعض دون البعض فتحقق السلب الجزئي ايضا قوله على وضع معين
اكتفى بذكر الوضع ولم يذكر وضع الزمان مع ان المذكور في المثال الزمان وصرح من غير
ذكر الوضع وكلاهما معتبر في الشرطيات وحيث ان العبارة هو ان يحذف من الاول الجزئية
الثاني والثاني بقرينة الاول فهنا حذف الزمان من الاول بقرينة ذكره في المثال الثاني
وترك ذكر الوضع من المثال بقرينة ذكره في الاول وطريق ذكر الوضع في المثال كان يقال
ان جئتني الآن مع قيام عمرو اكرمتك فمقارنة المجيء لقيام عمرو هو الوضع لانه الحاصل للمقدم
بسبب مقارنة الامر ممكن اجتماعه مع المقدم قوله على جميع الاوضاع الممكنة مع المقدم

اي الاحوال التي تحصل للمتقدم بحسب اجتماعه الامور الممكنة في نفس الامر قوله شرع في بيان
المباحث المختصة آه اي بالاجمال كمباحث العدول والتحصيل وبحث المتغيرات وكون القضية ثنائية
او ثلاثية لان بيانها طولا لا يليق الى ادعم بهذا المختصر ولهذا لم يتعرض لكثير من المباحث
المختصة بالشرطيات قوله لا يحصل في الثاني ولا يخفى ان هذا التفسير لا يتناول اللزومية الكاذبة
لا للاتبادر من الصدق الصدق في نفس الامر ولا صدق في الكاذبة الا ان يراد الصدق
المفهوم من القضية المدلول بها قوله والمراد بالعلاقة سبب يقتضي المقدم التالي استصحب
دعائه اي صحب ولازمه كما في القاموس يعني ان المراد بالعلاقة هنا ما يطلب بسببه الاول
المقدم ان يكون التالي اي التالي مصاحبا له وليس المقصود تفسير العلاقة حتى ان العلاقة
شيء بسببه يستصحب شيئا ولا اختصاص له بالاول والثاني كذا افاده مولينا عبد الحكيم قوله لا لعلاقة
قال المحقق في التفتازاني اي من غير وجود علاقة تقتضي ذلك اعتبارا بما صدق الاول لا يعم
اللزومية والاتفاقية بخلاف الثاني قوله بل لمجرد الاتفاق اي لمجرد التوافق الطرفين في
الصدق بان تحقق موجب من غير ارتباط به ببنيه الانتفاء فان قيل اذا توافق الجزءان
في التحقق كان المقدم متحققا في الاتفاقية اعتبار صدقه تعلق ذلك لا لافادة معنى الاتصال
الذي يوصل لولا حرف الشرط والتعليق كذا قال مولينا عبد الحكيم قوله منفصلة حقيقية لان التنافي
فيها اشد من التنافي في الاخريين لكونه في الصدق والكذب معا فهي احق باسم المنفصلة
فكان الانفصال بمعنى حرف واكان بوجه في غيرها ايضا فالنسبة للمبالغة كما هي والحقيقة

بمعنى

[illegible]

بمعنى سزاوار بل بمعنى حقيقة الانفصال الحاق لما عداه بالعدم فالنسبة فيها نسبة الفرد
الى الكل في الحقيقة بمعنى ما به الشيء هو هو لا ما يقابل المجاز كما توهمهم قوله فهي المنفصلة
الحقيقية آه بيان لمواد القضايا الثلث دفعا لحيرة السامع في طلب موادها قوله من الشيء ومع
نقيضه لمتنعه ان تفاعهما واجتماعهما قوله ما هو الاخص من نقيضه لئلا يمتنع اجتماعهما قوله
مثلا ان صدق آه الفرق بين التوهم والتقدير ان يقال ان الاول قياس استثنائي والثاني
قياس اقتراني كما لا يخفى قوله فهي منفصلتان حقيقيتان فالمنفصلة الاولى مركبة من حمليتين
ولما كانت الحملية الثانية مستلزمة للمنفصلة وضعت المنفصلة مكان الحملية الثانية من المنفصلة
الاولى فهي في الحقيقة مركبة من الحملية والمنفصلة فهي في بادي النظر انما هي مركبة من ثلثة
اجزاء قوله مطلقا اي سواء كان بين كل جزئين انفصال حقيقي او بين المجموع انفصال حقيقي وحاصل
البحث ان الشيخ صرح في الشفاء بان الحقيقة تتركب من ثلثة اجزاء اذا كان المقصود فيها
حقيقيا بين مجموع الاجزاء الثلثة لا بين كل جزئين منها فلا وجه لتركيبها من ثلثة اجزاء مطلقا
قوله من الاصطلاحات اورد هينا بعبارة اشارة الى ان هذا بحث آخر غير داخل في مباحث
القضايا قوله ولما فرغ عن بحث القضايا شرع في احكامها قوله وهو اختلاف القضيتين
قال العلامة التفتازاني القيد الثاني تحقيق لمفهوم التناقض وهو قوله بالايجاب والسلب
لكن قال عبد الله الطلبني في شرح ميزان المنطق ان القيد الاول والثاني اعني قوله قضيتين
وقوله بالايجاب والسلب تحقيق لمفهوم التناقض لان الحيثية المذكورة بعدهما مغنية عنهما

فقول الشارح يخرج الاختلاف الواقع بين غير القضيتين محمول على معنى لم يمكن ان يخرج
لان الاخراج متحصر فيها ونعوم هذا الشرط يفهم منه هذا الشرح انه لم يوجب قوله بين المحصورتين
في النسخ المتن وكذا يفهم منه شرح العلامة التفتازاني المسمي بتكرة ولكن المفهوم
من الشرح المشهور بقال اقول انه موجود حيث قال في قول المصنف المحصورتان لا يتحقق
التناقض آه انه ينبغي ان يقيد القول ايضا ليفهم تحقق الشروط السابقة في المحصورات
ايضا قوله والاخرى ثمانية آه هذا هو مذهب المحققين من المتأخرين واما القدماء فاشترطوا
ثماني وحدات كما عرفت في الكتاب والمتأخرون اكتفوا بثلث وحدات وحدة
الموضوع ووحدة المحمول ووحدة النسبة الحكمية لكن القول ما قال المحقق قوله اذا عرفت
يعلم من الواو هذا القول بعد تحقق تناقض المحصورات انه لم يوجد في المتن
قول المصنف ونقيض الموجبة الكلية انما هو السالبة الجزئية ونقيض السالبة الكلية
انما هو الموجبة الجزئية بعد قوله الابد اتفاقهما في ثماني وحدات كما انه لم يوجد
التقييد بقوله في المحصورتين كما عرفت قوله فما وقع في بعض الشروح من ان الاولى
ايراد هذا القول بعد تحقق التناقض المحصورة ليس بشيء قوله وهو في الاصطلاح اي قوله
ولهذا فرده الشارح دفع لما يقال ان العكس في المشهور يطلق على نقيض القضية والمعنى
لم يفسر بهذا المعنى بل فسر المعنى المصدري وحاصل الدفع ظاهر قوله مع بقاء السلب
الايجاب بحاله فان قلت المتبادر من بقاء التصديق ان يكون صادقا في الواقع فلا يتناول

القضايا

[illegible]

القضايا الكاذبة نحو كل حجر حيوان فانه ينعكس الى قولنا بعض الحجر حيوان قلنا ليس المراد
ببقاء التصديق معناه المتبادر بل المراد ان الاصل ان يكون بحيث لو فرض صدقه لزم
صدق العكس فالصدق اعم من المحقق والمقدر بدليل قوله بحاله فان معناه مع
بقاء التصديق متلبسا بحاله من كونه محققا او مقدرا وكذا معنى قوله مع بقاء السلب
والايجاب بحاله في كلا الموضعين فيندفع ما قيل انه زائد قوله والتعريف يختص بعكس آه
رد على العلامة التفتازاني حيث اعم التعريف بان فسر بالموضوع وما في حكمه بانه
لا حاجة الى هذا التعميم فان عكس الشرطيات ليس بمذكور في هذا الكتاب قوله لانه
اذا صدق آه اعلم ان القوم في بيان عكوس القضايا ثلث طرق الاول الافتراض وهو
بيان يفترض ذات الموضوع شيئا معينا ويحمل وصف المحمول للموضوع ليحصل مفهوم
العكس والثاني العكس وهو ان يعكس نقيض العكس ليحصل ما ينافي الاصل والثالث
الخلف وهو ان يضم نقيض العكس مع الاصل لينتج والشارح اورد هذه الطرق الثلث
بالترتيب الذي ذكرته وانكان المذكور في المتن طريقا واحدا لا بالحجتين
المذكورتين بقرينة التثنية مع ان الحجة ثلث كما عرفت اي قوله بحجة الحجتين
المذكورتين في المتن بقرينة ان التفصيل فيما بعد ليس الا لهما قوله والا يصدق
نقيضه آه هذا هو دليل العكس قوله وتوضيحه آه هذا دليل الخلف قوله القياس الذي يسمي
قياسا لانه يجعل النتيجة المجهولة مساوية للمقدمتين والقياس في اللغة المساواة

قوله وهو ائش في المقاصد باعتبار ان بعض افراده وهو معرفة الاثر في له قوله لكن
قد يطلق بطريق النقل لمناسبة الدالية والمدلولية قوله باعتبار انه دال آه يعني ان
الاستلزام في الحقيقة صفة للقول المعقول لكن وصف به القول الملفوظ باعتبار انه دال
على المعقول فهو وصف به بوصف المتعلق قوله ليتعلق به آه واما ذكر بقوله خلاف جنس صريح
وذكر الجنس الصريح في التعريف اولى قوله او عكس نقيضها وهو ان يجعل نقيض المحمول
موضوعا ونقيض المحمول موضوعا نحو ان يعكس قولنا كل انسان حيوان الى قولنا كل لا
حيوان لا انسان واعلم ان هذا يقتضي بطائق الكلام وهو ان لزوم النتيجة للقياس لان
يكون في نفس الامر او في الذهن فان اعتبر العلم المستفاد من كل منهما فاللزوم بينهما
من حيث العلم ان التصديق علم بالنتيجة واللزوم بمعنى الاستعقاب اذ العلم بالنتيجة ليس
في زمان العلم بالقياس ولا ينبح من اعتبار قيل آخر ايضا وهو بعض كيفية الاندراج
ليدخل الاشكال الثلث فان العلم بها يحصل من غير حصول العلم بالنتيجة وح قيد متى
سلمت للاشارة الى ان اللزوم بين العلمين بشرط تسليم مقدمات القياس واعتقاد
ذلك والصواب ح عدل ان للهيئة مدخلا في هذا اللزوم وخرج العقيضة المستلزمة العكس
وكذا القضيتان المجتمعتان فان استلزامهما لاحدهما ليس عنهما بل فيهما وان لم
يعتبر العلمية المستفادة من كل منهما فاللزوم بينهما من حيث التحقيق في نفس الامر
تحقق القول الآخر سواء علمها او لم يعلم وسواء كانت المقدمات صادقة او كاذبة

وح اللزوم اعني امتناع الانفكاك وهو متحقق في جميع الاشكال بلا ريبة لا يحتاج الى
تقييد اللزوم بحسب العلم ولا الى اعتبار دخل الهيئة في اللزوم والعقيضة الواحدة لو
المستلزمة لعكسها داخلة فيها خارجة عنها بقوله مؤلف قضايا وكذا العقيضتان المجتمعتان
داخلتان فيه خارجتان بقوله قول آخر وقيد لو سلمت ليس لافادة ان اللزوم على تقدير
عدم التسليم بل لافادة التعميم ودفع التوهم اختصاص التعريف بالقضايا الصادقة
هكذا قال مولينا عبد الحكيم المحقق فلا ينفك في كثير من المواضع قوله وعلل آه
الاول والثاني اقوال لان العرف العقل يقتضي ان لفظ المقدمات مذكورة في عبارة
القوم والمصنف ترك وعلل عنه مع انه لا ذكر لها في عباراتهم قوله اما اقتراني قدم
لكراهيتها لكثرة مباحثه قوله على حرف الاستثناء اعني لكن في النتاج الاستثناء و
انتفاء اللقاء واستثناء كونه يدل على كثير من النتائج ما قيل وبهذا ظهر لكن حرف الاستثناء
لكن النتيجة جزء من المقدمة الاولى لا نفسها قوله ويعني كونه آه دفع لما يقال ان
النتيجة لو كانت مذكورة في القياس لكان العلم بالنتيجة مقدما على العلم بالكل وان
النتيجة لو كانت مذكورة في القياس لما كان التصديق فلا يحصل التصديق بالنتيجة و
حاصل الدفع ان ذكر النتيجة وذكر نقيضها معناهما ان اجزاءهما اي مادته مذكورة في
القياس لا انها مع الحكم مذكور ثانيه فيه حتى يلزم ما ذكر لان ادوات الشرط والعناد
اخرجهما عن كونهما قضيتين الكبرى بين مقدمتي القياس اسقط لفظ فيها على المعنى

مع ان مذكور في المتن اشارة الى ان الصواب اسقاطه لان القياس المنتج لمطلوب
واحد يكون مؤلفا من المقدمتين بحكم الاستقراء لا ازيد ولا انقص وان كان منتجا
فانه محتاجان الى قياس آخر لكونهما فنظريتين قوله الصغرى بتسمية الشيء بوصف جزئه
وكذا الحال في الكبرى قوله والهيئة الحاصلة آه تنبيها بها بالهيئة الحاصلة من احاطة
الحدود او الحد المتكرر قوله فان قلت آه حاصله حاصله انه يلزم مما ذكرتم من كون
حد الاوسط مختلفا في الشكل الاول والرابع بالموضوعية والمحمولية ومتفقا في
الآخرين ان لا يكرر الاوسط الا في الثاني والثالث لا الاول والرابع لان الحد
الاوسط اذا وقع موضوعا يراد به الذات واذا وقع محمولا يراد به المفهوم قوله قلت ها
حاصله انه لا يلزم من ارادة المفهوم في المحمول ان يكون الحكم باتحاد المفهوم بالذات فانه
لا يصح بل يلزم ان ذات الاصغر فرد مفهوم الاوسط وكل فرد المفهوم الاوسط ثبت
له الاكبر فيتكرر الاوسط قوله على نظم آه ولهذا سمي بالشكل الاول هكذا قطعه وجه
التسمية في باقي الاشكال من وجوه الاقربية والابعدية قوله لانتاج الشكل الثاني
انما تعرض لبيان شرائط انتاج الثاني لانه اقرب الى الاول واما التعرض لشرائط الاول
فلما ذكرنا المصنف من كونه معيارا قوله والمحقق الايجاب آه واشترطت في حقيقة الايجاب
والسلب ان المقدمتين اذا كانتا صادقتين يجب ان يكون النتيجة ايضا كذلك والمصادقة
الواقعة للمقدمتين قد يكون موجبة وقد يكون سالبة فتحقق الاختلاف فيكون عقيما

واما على تقدير ايجابها آه هذا اذا كانت الصغرى سالبة كلية واما اذا كانت سالبة جزئية
فلانه يصدق بعض الانسان ليس بفرس وبعض الحيوان فرس والحق الايجاب اي بعض الا
نسان حيوان او قلنا بعض الصاهل فرس كان الحق السلب فلانه آه هذا اذا كانت الصغرى
موجبة واما اذا كانت موجبة جزئية فلانه يصدق بعض الانسان حيوان وبعض الجسم ليس
بحيوان والحق الايجاب اي بعض الانسان جسم ولو قلنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق
السلب اي بعض الانسان ليس بحجر قوله فان قيل الشكل دوري الانتاج آه لا يخفى عليك ان
المناسب ايراد هذا السوال بعد قوله وبشرط انتاجه آه لان منشاؤه القول ومورد كونه
بديهي الانتاج وحاصله ان هذا الشكل بجهتي الانتاج لانه دوري الانتاج والدور مستلزم
مجهولية الانتاج فلا معنى لكونه بديهي الانتاج وانما كان دوري الانتاج لان انتاجه موقوف
على كلية الكبرى وكلية الكبرى موقوف على انتاجه لان كليتها يتحقق باثبات الاكبر
بجميع الافراد الاوسط ومن جملة افراد الاصغر فتوقف على اثبات الاكبر للاصغر فهو عين النتيجة
قوله قلنا يمكن ان يعلم آه حاصله ان انتاجه وان كان موقوفا على كلية الكبرى لكن كليتها لا
يتوقف على الانتاج لان افتراق العنوان مستلزم لافتراق الحكم بديهية وليس اثبات الاكبر
للاصغر في ضمن الاوسط بديهيا فيتوقف على شيء واما اثباته لصريحا فنظري موقوف على
اثباته له في ضمن الاوسط وهذا معنى كلية الكبرى قوله على تقدير انتفاء ايجاب الصغرى آه
اعلم ان الاحتمال اربعة لان الصغرى اذا كانت سالبة فاما ان يكون جزئية او كلية والكبرى ايضا

خالک شتیان [illegible]

[illegible]

انتاج من ضرب الكبرى في الصغريين يتبين اربعة احتمالات لكن لم يكن تفصيلها لظهورها وخوف
الاطناب وكون الحال في بيان حواة الشرط الاخر اعني كلية الكبرى يعني ان الاحتمالات
هناك ايضا اربعة [illegible] التفصيل كما ذكرنا قوله لان القضية منحصرة آه يرد عليه ان الطبيعية
لا تكون خارجة عن هذه الاقسام فلا معنى للحصر فيها قوله فاما الاربعة آه دفع لحذف وهي
ان اسناد اسقاط الثمانية الى ايجاب الصغرى ليس بسديد لان الاسقاط الاربعة اعني صغ
تين السالبتين الجزئيتين الشرطيين فبين ما يختص اسقاطه بكل شرط وما هو مشترك الاسقاط
بين الشرطين وبين وجه تخصيص اسقاط ما هو مشترك الاسقاط بالشرط الاول قوله الاول
موجبتين اه لان هيئة ابيان مقدمة يظهر بها وجه كون هذه الاضراب والاخر ثانيا وثالثا
اورابعا [illegible] اشرف اوصاف القضية الايجاب والكلية والاشرف منهما الكلية فاذا
تحقق هذا فاعلم ان هذه النتيجة الضرب الاول لما كانت مشتملة على كلا الاشرفين سمي ضربا
اولا ونتيجة الضرب الثاني متصفة باشرفهما اعني الكلية سمي ثانيا ونتيجة الثالث متصفة بادنى
منهما ولكانت اشرف بالنسبة الى الجزئية والسلب سمي ثالثا والنتيجة الرابع خالية عن كليهما
صار رابعا قوله فهو الشكل الثالث فهذا يرد اليه بعكس الصغرى ليحصل النتيجة المطلوبة
قوله فهو الشكل الرابع [illegible] فهذا يرد اليه بعكس الترتيب وعكس النتيجة ليحصل النتيجة
المطلوبة والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب تمت الكتاب

١٧٦

